سياسات مواجهة النزاعات الأسرية في مصر
facing family Conflicts in Egypt policies for

إعداد الباحث/ مصطفى محمود محمد محمد سعد
باحث دكتوراة بقسم التخطيط الاجتماعى
كلية الخدمة الاجتماعية التنموية–جامعة بنى سويف
أخصائى اجتماعى بمحكمة الأسرة

الملخص:

تعتبر النزاعات الأسرية مشكلة تهدد الحياة الأسرية والزوجية وأستقرارها وأستمرارها، فغالبية هذه النزاعات ينتج عنها تفكك الأسرة وأنفصالها، مما كان له أثار سلبية على الأسرة شكلت مجموعة مشكلات منها مشكلات الحضانة والنفقة والرؤية والأستضافة والطلاق والمسكن، ولذلك لابد من التدخل لمعرفة السياسات الموضوعة من أجل مواجهه تلك النزاعات الأسرية فى مرحلة مبكرة، حتى يمكن التوصل إلى بعض الحلول لمواجهتها والحد من انتشارها، حتى لا تؤثر بشكل أكبر على الأسرة، وعلى المجتمع بأكملة، وذلك من خلال وجود نوع من التكامل فى الجهود المبذولة من خلال الأسرة نفسها، أو من الجهات المعنية بمواجهة النزاعات الأسرية.

الكلمات المفتاحية : السياسة – النزاعات الأسرية .

:Abstract

Family conflicts are considered a problem that threatens family and marital relationship. Most of these conflicts result in the disintegration and separation of the family, Which has a negative impact on the family, and led to many problems related to custody and children's alimony, and a conflict over the children's vision. So it is necessary to intervene to know the policies established in order to confront Family disputes in early stage, In order to provide solutions, By having a kind of complementarity in the efforts of the family itself, and institutions concerned with resolving family disputes.

.**Keywords:** politics - family conflicts

اولاً : مشكلة الدراسة:

تعتبر الأسرة المؤسسة الأساسية في المجتمع، والمجموعة الأساسية التي يولد فيها الأعضاء، وينشأون، ويشكلون، ويتم تدريبهم وتكوينهم اجتماعيًا للعب أدوار ووظائف مختلفة في المجتمع. وبالتالي من المهم أن تحافظ الأسرة على رفاهيته ورعايتة، ومع ذلك هناك العديد من المشاكل والقضايا التي تؤثر على الأسرة، هذه المشاكل متعددة الأوجه في طبيعتها، تؤثر مشكلة أو تقدم شخص واحد على الآخرين في الأسرة، كما يفترض مسبقًا أن أسباب هذه المشكلات يمكن أن تكون موجودة داخل الأسرة وأن التعامل مع هذه

المشكلات سيشمل أيضًا أفرادًا آخرين من الأسرة، لهذا السبب يتم التعامل مع الأسرة كنظام وأي تدخل في الأسرة يجب أن يكون من هذا المنظور.(Rozario, 2010: 1)

وبفعل التحضر شهد المجتمع المصري تغيرات واسعة في مختلف الأنساق المجتمعية نتيجة عملية التحديث الواسعة النطاق، والانفتاح على الثقافات العالمية من خلال ثورة الاتصالات العالمية، تركت أثار واضحة على الأفراد والمجتمعات، فبالرغم من أثارها الايجابية فأنها بصورة اكبر أحدثت تغيرات سلبية في النسق الأسرى من حيث الخصائص والوظائف والأدوار، كما أنها أحدثت تغيراً في بعض المفاهيم والمعايير الأسرية مما انعكس سلباً على واقع الأسرة المصرية، ومن ثم ظهرت النزاعات الأسرية بشكل أوسع ولأسباب متعددة، نتيجة التباين في الثقافة ونسق القيم الذي يحكم العلاقات الأسرية فلم تعد النزاعات الأسرية تحل وتواجه في نطاق الأسرة الواحدة، ولم تعد تدخلات الأهل في محاولة التوفيق والإصلاح هي أساس حل النزاعات الأسرية. إنما ظهرت مؤسسات أخرى تقوم بهذه المهمة، كذلك تعددت الأسباب التي تؤدى إلى النزاعات الأسرية نتيجة التحولات والتغيرات الاجتماعية والاقتصادية التي تشهدها البلاد، حيث ظهرت أسباب أخرى متداخلة، انعكست أثارها على طبيعة الحياة الأسرية واهم مقوماتها الأساسية.

وأضحت الخلافات والنزاعات الأسرية مشكلة تهدد الحياة الأسرية والزوجية وأستقرارها واستمرارها، فغالبية هذه النزاعات ينتج عنها تفكك الأسرة وأنفصالها، مما كان له أثار سلبية على الأسرة شكلت مجموعة مشكلات منها مشكلات الحضانة والنفقة والرؤية والأستضافة والطلاق والمسكن.

وكشف الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، ارتفاع عدد حالات الطلاق بنسبة قدرت بـ ٦.٧% فى عام ٢٠١٨ مقارنة بالعام ٢٠١٧، حيث بلغ عدد شهادات الطلاق ٢١١ ألفاً و ٥٥٤ شهادة لعام ٢٠١٨ مقابل ١٩٨ ألفاً و ٢٦٩ شهادة طلاق للعام الذى قبلة، حيث أرتفعت نسبة الطلاقة فى المدن عن الريف بنسب كبيرة وصلت إلى ١٢.٥% مقابل ٥.٠% وزادت النسب بين الشابات من عمر ٢٥ إلى أقل من ٣٠ عاما.

فيما بلغ عدد عقود الزواج ٨٨٧ ألفاً و ٣١٥ عقد زواج خلال عام ٢٠١٨، مقابل ٩١٢ ألفاً و ٦٠٦ عقود زواج لعام ٢٠١٧ بنسبة انخفاض قدرها ٢.٨% (الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، ٢٠١٩).

كما كشف تقرير مركز معلومات رئاسة الوزراء، أن حالات الطلاق فى مصر أصبحت بواقع حالة واحدة كل دقيقتين ونصف الدقيقة، وتبين أن نسبة غير المتزوّجين بين الشباب والفتيات وصلت إلى ١٥ مليون حالة، كما يقدر عدد المطلقات بأكثر من ٥.٦ ملايين على يد مأذون، بالإضافة إلى ٢٥٠ ألف حالة خلع.

وأشار الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء فى الباب الثالث – الإحصاءات الحيوية أن عدد محاكم شئون الأسرة بالدولة ٢٣١ محكمة ترد منها البيانات الخاصة بالزواج والطلاق شهرياً عن الأفراد

المصريين المتفقى الديانة والملة لغير المسلمين أما بالنسبة للمسلمين ترد البيانات عن طريق المأذونين ، أما فى حالة البيانات الأخرى فيختص بها الموثقون المنتدبون، ومصلحة الشهر العقارى والتوثيق عن طريق مكاتب التوثيق بالقاهرة والإسكندرية لحالات الزواج للمصريين بأجانب وفى حالة عدم أتفاق الزوج والزوجة فى الديانة، والمحاكم الابتدائية التى ترد منها الاحكام النهائية للطلاق وعددها ٢٦ محكمة بالدولة.(الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، ٢٠١٩)

وتستند ممارسة الخدمة الاجتماعية مع الأسرة على المنظور النظرى، فهناك طرق واستراتيجيات مختلفة في المهنة يمكن تطبيقها للتعامل مع المشاكل الأسرية المتعددة، من الممكن العمل مع الأفراد في العائلات وهناك أيضًا خيارات للعمل مع مجموعات من أفراد الأسرة الذين يعانون من مشاكل مشتركة وتعبئة الموارد من المجتمع لمساعدة الأسر المحتاجة. هناك تقنيات مختلفة، مثل العلاج الأسري، والتدخل في الأزمات، والاستشارات الزوجية، والاستشارات قبل الزواج، والتي يمكن استخدامها لأغراض محددة.(Rozario, 2010, 1)

وانطلاقا من ذلك لابد من التدخل لمعرفة السياسات الموضوعة من اجل مواجهه تلك النزاعات الأسرية فى مرحلة مبكرة، حتى يمكن التوصل إلى بعض الحلول لمواجهتها والحد من انتشارها، حتى لا تؤثر بشكل أكبر على الأسرة، وعلى المجتمع بأكملة، وذلك من خلال وجود نوع من التكامل فى الجهود البذولة من خلال الأسرة نفسها، أو من الجهات المعنية بمواجهة النزاعات الأسرية.

وقد جاءت هذه الدراسة نتيجة ملاحظة الباحث للتزايد المستمر في حجم النزاعات التي تواجه الأسرة بحكم عملة في محكمة الأسرة، ونتيجة تأثير المتغيرات الحديثة على الأسرة، وما أشارت إلية وأكدته الإحصائيات الشهرية لمكاتب تسويات المنازعات الأسرية لمحكمتى شمال وجنوب الجيزة الابتدائية وسوف نعرضها فى داخل الدراسة.

الدراسات السابقة:

١- دراسة جينفير مارتين ، كاثي دوجلز. (مارتين، دوجلز، ٢٠٠٧)

هدفت الدراسة إلى تحديد دور الخدمة الاجتماعية في تسوية النزاعات الأسرية، وأوضحت نتائج الدراسة أن الأخصائيين الاجتماعيين يقومون بدور أساسي وواضح في تقديم خدمات تسوية النزاعات الأسرية، كما أوضحت النتائج أن التغيرات الحديثة في التشريعات الاسترالية والتوجهات الحديثة في اعتماد دور الوسيط الأسرى انعكست على تعليم وممارسة الوساطة الأسرية، وأشارت الدراسة إلى أن هناك عدد من المهنيين يعملون في تقديم تسوية النزاعات الأسرية، وهم، المحامون، الأخصائيون النفسيين، والأخصائيون الاجتماعيون، وأشارت نتائج الدراسة إلى أن الخدمة الاجتماعية تسهم في معرفة ودراسة تأثير العوامل البيئية سواء السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية على النزاعات الأسرية.

٢- دراسة ولاء محمد شعبان السيد. (السيد، ٢٠١٠)

هدفت الدراسة إلى قياس مدى فعالية أداء محكمة الأسرة في تحقيق أهدافها كأسلوب للإصلاح الاجتماعي في المجتمع المصري،وقياس مدى كفاءة الأخصائيين والخبراء الاجتماعيين في أداء الأدوار المنوط بهم بكل من مكاتب تسوية المنازعات الأسرية ودوائر الهيئات القضائية بمحكمة الأسرة، قياس مدى الكفاءة في الاستخدام الأمثل للإمكانيات المتاحة، واتبعت الدراسة منهج المسح الاجتماعي بنوعيه الشامل والعينة، وتوصلت نتائج الدراسة إلى أن ترتيب المتغيرات التي يتضمنها مقياس الفعالية هي على النحو التالي:جاء في الترتيب الأول: مدى اقتناع جمهور المستفيدين بالدور الذي تؤديه محكمة الأسرة،جاء في الترتيب الثاني: مدى ما حققته محكمة الأسرة من تبسيط وسرعة في الإجراءات، جاء في الترتيب الثالث: مدى قدرة محكمة الأسرة على مراعاة الاعتبارات الإنسانية لحل النزاعات الأسرية.

٣- دراسة منال محمد احمد محمد شعبان. (شعبان، ٢٠١١)

هدفت الدراسة إلي محاولة الوقوف على أهم العوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، المؤدية إلى النزاعات الأسرية ومحاولة تلافيها، وإلقاء الضوء على محكمة الأسرة وأهميتها، باعتبارها أحد المؤسسات الحكومية المختصة بمحاولة حل النزاعات الأسرية، والتعرف على ملامح التطور في قوانين الأحوال الشخصية في مصر، واستخلاص منها أهم المؤشرات الاجتماعية ذات الصلة بتماسك الأسرة واستقرارها. وقد سعت تلك الدراسة إلي التعرف على دور محكمة الأسرة في حل النزاع الأسري ودياً، وذلك من خلال عرض لأهم أدوار وأهداف مكاتب تسوية المنازعات الأسرية، وتحديد مدي تحقق تلك الأهداف على النحو المطلوب، وحاولت الدراسة تحقيق قدر من المرونة المنهجية، فاستعانت بالمنهج الوصفي والمنهج التاريخي، أما عن أدوات جمع البيانات، فقد جمعت الدراسة بين العديد من الأدوات، ما بين التحليلات والإحصاءات والقوانين والوثائق الرسمية، فضلاً عن الاعتماد على استبيان موسع مُطبق على الأخصائيين العاملين بمكاتب التسوية، ودليل دراسة الحالة مطبق على بعض المترددين على محكمة الأسرة، والمقابلة المتعمقة لرئيسا مكتبا تسوية المنازعات الأسرية.

٤- دراسة داليا محمد شافع ضاحي. (ضاحى، ٢٠١١)

هدفت الدراسة إلى تحديد العوامل المؤدية للطلاق المبكر، تحديد العلاقة بين المتغيرات الشخصية للمطلقين والمطلقات والعوامل المؤدية للطلاق المبكر، التوصل لتصور مقترح لدور الخدمة الاجتماعية في التعامل مع العوامل المؤدية للطلاق المبكر،استخدمت الدراسة المسح الاجتماعي الشامل، وتوصلت نتائج الدراسة إلى السمات شخصية للمطلقين والمطلقات تتحدد في وجود علاقة بين (العمر عند الزواج والطلاق، المستوى التعليمي والطلاق، الدخل الشهري والطلاق)، والعوامل المؤدية للطلاق المبكر(عوامل اجتماعية حيث وجود علاقة بين "الطلاق والزواج بدون معرفة وبين الطلاق والزواج التقليدي–عمل الزوجة والمشكلات الأسرية عند المطلقين"، عوامل اقتصادية منها وجود "خلافات بسبب ارتفاع دخل الزوجة–عدم كفاية دخل الزوج– رفض الإنفاق"، عوامل وجدانية، عوامل صحية وجنسية "عدم الإنجاب والمرض")

٥- دراسة أسماء محمود ابو عامر. (ابو عامر، ٢٠١٢)

هدفت الدراسة علي المستوي النظري إلي التعرف علي ما استحدثه قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ من مكاتب تسوية ، وكيفية سريان إجراء العمل بها. و إلي دراسة أسباب وملابسات المنازعات الأسرية لبعض الحالات بمحكمة الأسرة،وأشارت الدراسة إلى أن محاكم الأسرة ليست مجرد محاكم لتسهيل الإجراءات أو تطوير دوائر الأحوال الشخصية بل أنها نظام جديد لتطبيق العدالة الاجتماعية التي تسعي لتحقيق المضمون وليس الاسم، فهي ليست أمرا جماليا أو كماليا، بل إنها ضرورة أساسية في البنيان الصحيح للمجتمع وتحديث وسائل تنميته التي أصبح في حاجة ضرورية لوجودها للحفاظ علي جيل المستقبل من أخطار الانحراف والتسول والتطرف والإدمان خصوصا مع توالي أمواج التغيير التي يجعل من النادر سير سفينة الحياة الزوجية بلا أنواء أو رياح تعصف بها.

٦- دراسة شيماء على محمد السيد عبد الرحمن أغا. (اغا، ٢٠١٥)

هدفت الدراسة إلى التعرف على الدور المنوط به مكاتب تسوية المنازعات الأسرية في التشريع المصري، والخصائص الاجتماعية والعلمية والعملية للعاملين بمكاتب تسوية المنازعات الأسرية ومدى ملائمتها لطبيعة عمل المكاتب، وأنماط وأسباب المنازعات الأسرية التي تعمل مكاتب تسوية المنازعات الأسرية على تسويتها من واقع ما يعرض على مكاتب تسوية المنازعات الأسرية، التحديات التنظيمية التي تواجه العاملين والمتعاملين بمكاتب تسوية المنازعات الأسرية، التحديات التشريعية التي تواجه العاملين والمتعاملين بمكاتب تسوية المنازعات الأسرية، ومقترحات العاملين والمتعاملين مع مكاتب تسوية المنازعات الأسرية للحد من التحديات التي تواجه مكاتب تسوية المنازعات الأسرية، والتحديات الفنية التي تواجه العاملين والمتعاملين بمكاتب تسوية المنازعات الأسرية .

٧- دراسة محمود البشايرة، سميرة الرفاعى. (البشايرة والرفاعى، ٢٠١٦)

هدفت الدراسة إلى بيان مفهوم الإصلاح الأسرى في المحاكم الشرعية من منظور تربوي إسلامي، وبيان مجالاته، ولتحقيق أهداف الدراسة اتبع الباحثان المنهجين الاستقرائي والاستنباطي، وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج، أبرزها أن مفهوم الإصلاح الأسرى،هو رفع النزاع بين الزوجين بتدخل المحاكم الشرعية، لتصلح الخلل الواقع بينهما، ومعالجة المشكلات التي قد تؤدى إلى التفكك الأسرى، حفظا للتواصل، واستمرار العلاقة الزوجية، وان مجالات الإصلاح الأسرى هي: الديني، والاقتصادي، والاجتماعي، والعاطفي النفسي، والفكر الثقافي. وتوصى الدراسة في ضوء النتائج القائمين على الإصلاح الأسرى في المحاكم الشرعية بالاتصال بدوائر الإرشاد والإصلاح الأسرى في الدول العربية وتبادل الخبرات معها والاستفادة منها .

٨- دراسة وسام محمد إبراهيم عبد الرازق. (عبد الرازق، ٢٠٢١)

هدفت الدراسة إلى تحديد دور الاخصائى الاجتماعى فى استخدام مهارات الإرشاد مع جماعات الأسر لتعديل السلوكيات السلبية لأبنائهم المراهقين ، وذلك من خلال الإعتماد على منهج المسح الاجتماعى بنوعيه، المسح الاجتماعى الشامل للاخصائيين الاجتماعيين العاملين بمكاتب التوجيه والإستشارات الأسرية بمحافظة القاهرة وعددهم (٢٥)، المسح الاجتماعى بإستخدام العينة لجماعات الأسر المترددين إلى مكاتب التوجيه والإستشارات الأسرية بمحافظة القاهرة وعددهم (٨٥)، وأوضحت نتائج الدراسة أن مستوى دور الاخصائى الاجتماعى فى إستخدام مهارات الإرشاد مع جماعات الأسر لتعديل السلوكيات السلبية (التمرد، العناد، العصيان) لأبنائهم المراهقين مرتفع، وتوصلت الدراسة إلى عدد من التوصيات لتطوير دور الاخصائى الاجتماعى فى إستخدام مهارات الإرشاد مع جماعات الأسر لتعديل السلوكيات السلبية لأبنائهم المراهقين.

أوجه الأستفادة من الدراسات السابقة:

١- أشارت الدراسات السابقة إلى أن هناك عدد من المهنيين يعملون في تقديم تسوية النزاعات الأسرية، وهم، المحامون، الأخصائيون النفسيين، والأخصائيون الاجتماعيون، وأشارت أيضاً إلى أن الخدمة الاجتماعية تسهم في معرفة ودراسة تأثير العوامل البيئية سواء السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية على النزاعات الأسرية وهى **دراسة جينفير مارتين ، كاثي دوجلز**.

٢- دراسة **ولاء محمد شعبان السيد** هدفت إلى قياس مدى فعالية أداء محكمة الأسرة في تحقيق أهدافها كأسلوب للإصلاح الاجتماعي في المجتمع المصري، دراسة **محمود البشايره، سميرة الرفاعى** هدفت إلى بيان مفهوم الإصلاح الأسرى في المحاكم الشرعية من منظور تربوي إسلامي، وبيان مجالاته، بينما دراسة **أسماء محمود ابو عامر** هدفت علي المستوي النظري إلي التعرف علي ما استحدثه قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ من مكاتب تسوية ، وكيفية سريان إجراء العمل بها. و إلي دراسة أسباب وملابسات المنازعات الأسرية لبعض الحالات بمحكمة الأسرة.

٣- دراسة **منال محمد احمد محمد شعبان** هدفت إلي محاولة الوقوف على أهم العوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، المؤدية إلى النزاعات الأسرية ومحاولة تلافيها، وإلقاء الضوء على محكمة الأسرة وأهميتها، باعتبارها أحد المؤسسات الحكومية المختصة بمحاولة حل النزاعات الأسرية،

٤- دراسة **داليا محمد شافع ضاحي** هدفت إلى تحديد العوامل المؤدية للطلاق المبكر، تحديد العلاقة بين المتغيرات الشخصية للمطلقين والمطلقات والعوامل المؤدية للطلاق المبكر.

٥- دراسة **وسام محمد إبراهيم عبد الرازق** سيقوم الباحث بالأستفادة من المسح الاجتماعى الشامل للاخصائيين الاجتماعيين العاملين بمكاتب التوجيه والإستشارات الأسرية بمحافظة القاهرة وعددهم (٢٥)، والمسح الاجتماعى بإستخدام العينة لجماعات الأسر المترددين إلى مكاتب التوجيه والإستشارات

الأسرية بمحافظة القاهرة وعددهم (٨٥)، فى تحديد نواتج جهود تلك المكاتب بالمقارنة مع نواتج جهود مكاتب تسويات المنازعات الأسرية التابعة لوزارة العدل الذى قام الباحث باعدادة.

وبناء على ما تقدم من الواضح خلال عرض الدراسات السابقة انه لا توجد أي دراسة في حدود علم الباحث تناولت موضوع الدراسة الحالية " سياسات مواجهه النزاعات الأسرية في مصر" وهو ما تعكف الدراسة الحالية على تناوله، خاصة وان سياسات مواجهة النزاعات الأسرية في مصر تضمنت عدد من التشريعات وجهات معنية وخدمات وبرامج ومبادرات لم يتم تناولها مجمعة من قبل.

وحيث أنة من أهم الأهداف التي تسعى إليها الخدمة الاجتماعية بصفة عامة والتخطيط الاجتماعي بصفة خاصة تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال إشباع الاحتياجات وحل المشكلات التي تواجه المجتمع، والتي يمكن أن تقف أمام تقدم المجتمع، وتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع، ونجد أن الأسرة المصرية مرت بمراحل عدة في تطور أوضاعها ودورها في المجتمع المصري، **لذلك يجب** الوقوف على سياسات مواجهة النزاعات الأسرية في مصر للحفاظ على تماسك الأسرة المصرية.

ثانياً: أهداف الدراسة.

تهدف الدراسة الحالية إلى تحقيق هدف رئيسى وهو:

"تحديد السياسات الموضوعة لمواجهه النزاعات الأسرية، ومدى ملائمتها ومناسبتها لتطورات العصر الحديث".

وينبثق عن هذا الهدف الرئيسى الأهداف الفرعية التالية:

- تحديد التشريعات والقوانين والقرارات الخاصة لمواجهه النزاعات الأسرية.
- تحديد الجهات المعنية بتطبيق سياسات مواجهة النزاعات الأسرية.
- تحديد الخدمات المقدمة لمواجهه النزاعات الأسرية.
- تحديد البرامج والمشروعات والمبادرات المنفذة لمواجهه النزاعات الأسرية.
- تحديد نواتج جهود مكاتب تسوية المنازعات الأسرية؟
- تحديد أوجه التكامل والتنسيق بين كافة الجهود لمواجهه النزاعات الأسرية.
- تحديد المعوقات التشريعية والتنظيمية والفنية التى تحد من مواجهه النزاعات الأسرية.
- التوصل الى مقترحات وتوصيات لموجهه النزاعات الأسرية.

ثالثاً : تساؤلات الدراسة.

تسعى الدراسة الحالية إلى تحقيق تساؤل رئيسى وهو:

"ما هى السياسات الموضوعة لمواجهه النزاعات الأسرية، ومدى ملائمتها ومناسبتها لتطورات العصر الحديث؟".

وينبثق عن هذا التساؤل الرئيسى التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هى التشريعات والقوانين والقرارات الخاصة لمواجهه النزاعات الأسرية؟
- ما هى الجهات المعنية بتطبيق سياسات مواجهة النزاعات الأسرية؟
- ما هى الخدمات المقدمة لمواجهه النزاعات الأسرية؟
- ما هى البرامج والمشروعات والمبادرات المنفذة لمواجهه النزاعات الأسرية؟
- ما هى نواتج جهود مكاتب تسوية المنازعات الأسرية؟
- ما هى أوجه التكامل والتنسيق بين كافة الجهود لمواجهه النزاعات الأسرية؟
- ما هى المعوقات التشريعية والتنظيمية والفنية التى تحد من مواجهه النزاعات الأسرية؟
- ما هى المقترحات والتوصيات لموجهه النزاعات الأسرية؟

وفى سبيل تحقيق أهداف هذه الدراسة والأجابة على تساؤلاتها سيتم استخدام المنهج الوصفى فى التحليل .

رابعاً : مفاهيم الدراسة.

حدد الباحث المفاهيم العلمية على النحو التالى:

مفهوم السياسة : " Policy "

عرف المعجم العربي الميسر السياسة لغوياً بـ "ساس"، أي المبادئ المعتمدة التي تتخذ الإجراءات بناءً عليها، لتشكل سلوك الحكومات ومواقفها تجاه القضايا الداخلية والخارجية.(بدوى وآخرون، ١٩٩١، ٤٥٨)

ويعرف معجم مصطلحات الخدمة الإجتماعية السياسة بأنها خطة قائمة وواضحة تستخدمها المنظمات أو الحكومات كأساس لاتخاذ قراراتها، وهذه الخطة هي مجموعة المبادئ والمواقف والتشريعات والتعليمات والمعايير الإجتماعية والخطوط الرئيسية التي تتصل بحياة الأفراد الذين تخدمهم الدولة أو المنظمة.(درويش، ١٩٩٨، ١٢٥)

ويعرف قاموس " Webster " السياسة من عدة جوانب ، جانب المجتمع يرى أنها وثيقة تأمين لأفراد المجتمع ، وجانب واضعي السياسة يروا أنها شكل من أشكال الإدارة ، وبالشكل العام يرى بأنها طبيعة السلوك الذي يتعلق بالتعامل مع الشأن الداخلي أو الخارجي.(Patterson، ١٩٩٤، ١٤٩)

ويعرف قاموس الخدمة الإجتماعية والخدمات الإجتماعية تعريف السياسة بأنها عبارة عن خطة واضحة أو ضمنية معمول بها تستخدمها الحكومة أو المنظمة كإطار لصنع قراراتها، وهذه الخطة هي وحدة كاملة من المبادئ، والأوضاع والتشريعات واللوائح، والبرامج السياسية، والمعايير الإجتماعية والخطوط الموجهة للمنظمة والناس الذين تخدمهم.(السكرى، ٢٠٠٠، ٣٨٢)

ويعرف قاموس " Oxford " السياسة على أنها وثيقة تحتوى على عقد ما بين طرفين، يحدد هذا العقد طبيعة العلاقة القائمة بين الطرفين.(Thompson، ١٩٩٣، ٦٩٠)

ومن العرض السابق تعرف الدراسة الحالية السياسة بأنها وثيقة بين المجتمع وإدارتها العليا لتوجيه وضبط عملية اتخاذ القرار وتتضمن مجموعة خطط واضحة تشتمل على المبادئ والتشريعات والبرامج والمعايير الاجتماعية والخطوط الموجهة لأفراد المجتمع التي تخدمهم ولتحقيق الأهداف المنشودة .

مفهوم النزاعات الأسرية : " Family Disputes/Conflicts "

تعرف النزاعات الأسرية بأنها نقص في إشباع حاجات الأسرة ، مما يؤدى إلى أنماط من السلوك الخاطئ الذي يخالف حاجات المجتمع.(كمال، ٢٠٠٥، ٢٦)

وتعرف كذلك بأن تسود العلاقات السيئة جو الأسرة بسبب النقص في التكامل العاطفي، فيضيق كل من الزوجين بود الآخر بمعنى الفشل في التواصل الجيد بين الزوجين.(عبد الرؤوف، ٢٠٠٣، ١٧٧)

وترتبط النزاعات الأسرية بالتفكك الأسرى الذي يشير إلى أي وهن أو سوء تكيف وتوافق أو انحلال يصيب الروابط التي تربط الجماعة الأسرية مع الآخر، ولا يقتصر وهن هذه الروابط على ما قد يصيب العلاقة بين الرجل والمرأة، بل يشمل أيضا علاقات الوالدين بأبنائهما.(غيث، ١٩٨٩، ١٦١)

وتجدر الإشارة إلى أن حدود الفصل بين النزاع وبين الصراع قد لا تكون واضحة في بعض الأحيان، فهناك من يخلط بين المفهومين، فيرى أن النزاع هو مرحلة تسبق الصراع، ويرى أن الصراع في بعض الحالات قد يكون عملية ايجابية.

"ويعرف الصراع بأنة حدوث تمزق في الأنساق الاجتماعية بصورة تهدد الأسرة وتوازنها ولكن يجب التفرقة هنا بين الصراع الذي يؤدى إلى التفكك (الصراع الهدام) وبين الصراع الذي يحدث نتيجة للاختلافات البسيطة العادية التي تحدث من حين لآخر بين الزوجين وبينهما وبين أبنائهما مع استمرار العلاقات الطيبة بينهم، فهذا الصراع يدعم العلاقات الأسرية ويطلق علية "وللر" أنة صراع منتج أو وظيفي.(حلمى، ١٩٩٠، ١٩٧)

ومما سبق يتضح لنا أن المفاهيم اختلفت من الناحية الاصطلاحية إلا أنها تتناول دراسة أهم الصعوبات والنزاعات والتوترات التي تواجه الأسرة ، فالنزاعات الأسرية ظاهرة اجتماعية لا يخلوا منها أي مجتمع ، ولا تخلوا منها أية فترة في الحياة الزوجية ، حيث تبدأ بنزاع وخلاف بسيط ثم تصل إلى درجة التوتر ومن ثم يحدث التصدع والتفكك. ونتيجة تراكم هذه التوترات يظهر العنف بين أفراد الأسرة سواء بين الزوجين أو بينهما وبين الأبناء، الذي يقضى على المظاهر الايجابية للعلاقات بين أفراد الأسرة نتيجة زيادة مشاعر الغيرة ورغبة الزوج في السيطرة .

وأيضاً تحدد الدراسة الحالية مفهوما إجرائي للنزاعات الأسرية،كما يلي :

- خلافات في طريقة التفكير تحدث بين أفراد الأسرة خلال تعاملاتهم في محيط الأسرة، أو اختلال في الأدوار وعدم قيام كل فرد منهم بدورة .
- أطراف النزاع هم الزوج و الزوجة أو الأبناء أو الأقارب.

- الخلافات تتحول إلى موقف إشكالي يتطلب التدخل من الخارج .
- بحث احد أفراد الأسرة عن حلول لوقف أو التخلص من الإشكاليات الناتجة .
- تظهر تلك الخلافات والنزاعات في شكل (النفقات، الهجر، الطلاق بأنواعه، الحضانة والضم للصغار، رؤية الصغار..الخ)
- اللجوء إلى القضاء هو احد البدائل المطروحة للمساعدة في الوصول لحل .
- تعد محكمة الأسرة بالمحكمة الابتدائية هي الجهة المختصة للنظر في هذه الخلافات .
- لا تنظر محاكم الأسرة القضايا الجنائية والمدنية التي تقام أمام دوائر أخرى .

خامساً : الموجهات النظرية للدراسة.

نظرية الصراع:

تعد هذه النظرية من أهم النظريات المعروفة فى علم الاجتماع، نظراً لكون الصراع يسيطر على علاقات البشر ، ويسيطر على علاقات الجماعات والمجتمعات، كما أن هذه النظرية تنطبق على الدراسة الحالية بأعتبار أن النزاعات الأسرية هى صور للصراع الاسرى بين الافراد، حيث يرى أصحاب هذه النظرية أن الحياة الاجتماعية التى نعيشها هى حياة يتفاعل خلالها الأفراد والجماعات والمجتمعات، وأثناء التفاعل يحدث الصراع بين الأطراف المتفاعلة، ومن أهم علماء الاجتماع الذين أسهموا فى هذه النظرية "ابن خلدون" و " كارل ماركس" و "كارل منهايم" وغيرهم .(حسن،٢٠٠٥، ٥٦-٥٧)

وتعد العوامل الخارجية بمثابة القوى المحركة للتغير، أما الظروف الاقتصادية المتغيرة، وتحول الأبنية الاجتماعية، وروابط القوى الجديدة فى المجتمع، فهى تعد من أهم العوامل فى التغير الاسرى.

ونظرية الصراع رغم أن لها مدلولاتتها فى تفسير بعض ما حدث فى الأسرة من تغير، فأنها لاتفسر كل التغيرات التى تعرضت لها، ذلك أن هناك ثمة نسبة من السكان هى التى تغير سلوكها الأسرى، فالقيم الثقافية التى سادت في تلك الفترة عملت على التقليل من حدة العوامل الاقتصادية التى هددت بناء الأسرة ووظائفها . (بيومى وناصر، ٢٠٠٥، ٦٥: ٦٩)

وانطلاقا من ذلك يمكن القول إن نظرية الصراع تنطلق من فكرة أن الحياة الاجتماعية بشكلها العام تتميز بتضارب المصالح الفردية وتصارعها، والتغيرات ما هى إلا النتيجة الحتمية لهذه الصراعات التى تخفى التوازن القديم، وتنتج توازنات جديدة تظهر فى هيئة خلافات، فبنيان الأسرة الصغيرة دائما يحاول السيطرة على تصادم مصالح الأفراد، إلا أن الصراعات الداخلية بين الأفراد تعكس التناقضات الأساسية فى المجتمع الكبير.

وبناء على ذلك فإن تطبيق هذه النظرية على الدراسة الحالية، يأتى من منطلق أن التغيرات التى طرأت على الأسرة المصرية ، يرجع إلى التحولات الاجتماعية والتكنولوجية، وخروج المراة للعمل نتيجة الضرورة الاقتصادية ، فأصبحت غير قادرة على توزيع أدوارها بين الأسرة والعمل، كذلك فإن هذه التغيرات

أدت إلى التغير فى نسق السلطة، مما أنعكس ذلك سلباً على الحياة الأسرية، فأضعف من قدرة أفراد الأسرة على حل خلافاتهما، ومن ثم أصبح اللجوء الى القضاء هو الحل الأمثل لهما، نتيجة توتر العلاقة بينهما، وعدم توفر الوقت الكافى لحلها بسبب أنشغال كل منهما بعملة، ونتيجة التحولات الاجتماعية التى فرضت على أفراد الأسرة عدم إدخال أى طرف عائلى فى حل الخلاف والنزاع، خوفاً من تشوه المكانة الاجتماعية.

واقع التشريعات والقوانين والقرارات الخاصة لمواجهه النزاعات الأسرية.

دستور جمهورية مصر العربية لسنة٢٠١٤. سارى. بتاريخ ١٨/١/ ٢٠١٤ العدد ٣ مكرر(أ) والمعدل طبقاً للاستفتاء على تعديل بعض مواد الدستور فى إبريل ٢٠١٩ بتاريخ ٢٠١٩/٤/٢٣.**(الباب الأول) المادة(٣)** مبادئ شرائع المصريين من المسيحيين واليهود المصدر الرئيسى للتشريعات المنظمة **لأحوالهم الشخصية**، وشئونهم الدينية، واختيار قيادتهم الروحية.**(الباب الثانى) المادة(١٠) الأسرة** أساس المجتمع، قوامها الدين والأخلاق والوطنية، وتحرص الدولة على تماسكها واستقرارها وترسيخ قيمها، **المادة(١١)** تكفل الدولة تحقيق المساواة بين المرأة والرجل فى جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفقا لأحكام الدستور، وتعمل الدولة على اتخاذ التدابير الكفيلة بضمان تمثيل مناسباً فى المجالس النيابية، على النحو الذى يحدده القانون، كما تكفل للمرأة حقها فى تولى الوظائف العامة ووظائف الإدارة العليا فى الدولة والتعيين فى الجهات والهيئات القضائية، دون تمييز ضدها، وتلتزم الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف، وتكفل تمكين المرأة من التوفيق بين واجبات **الأسرة** ومتطلبات العمل، كما تلتزم بتوفير الرعاية والحماية للامومة والطفولة والمراة المعيلة والمسنة والنساء الأشد احتياجاً، **المادة(١٧)** تكفل الدولة توفير خدمات التأمين الاجتماعى، ولكل مواطن لا يتمتع بنظام التأمين الاجتماعى الحق فى الضمان الاجتماعى، بما يضمن له حياة كريمة، إذا لم يكن قادر على إعالة نفسه **وأسرته**، وفى حالات العجز عن العمل والشيخوخة والبطالة، وتعمل الدولة على توفير معاش مناسب لصغار الفلاحين، والعمال الزراعيين والصيادين، والعمالة غير المنتظمة، وفقا للقانون.

القوانين الخاصة بالأحوال الشخصية للمسلمين. قانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠. بتايخ . بشأن إصدار قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية مادة (٢) **تثبت اهلية التقاضى في مسائل الاحوال الشخصيه للولايه على النفس لمن اتم خمس عشرة سنة ميلاديا كامله متمتعا بقواه العقليه.**

قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤. سارى. بتاريخ ٢٠٠٤/٣/١٨. بشأن إصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة، ويحتوى على ٢٠ مادة تشريعية.

قانون رقم ٤ لسنة ٢٠٠٥. بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٧. بتعديل المادة (٢٠) من المرسوم بقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٩خاص بأحكام النفقة وبعض أحكام مسائل الأحوال الشخصية المعدل بقانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٨٥، يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة (٢٠) من القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٩، النص الآتى: مادة (٢٠) (فقرة أولى) – ينتهى حق حضانة النساء ببلوغ الصغير أو الصغيرة سن الخامسة عشرة، ويخير القاضى الصغير أو الصغيرة بعد بلوغ هذا السن فى البقاء فى يد الحاضنة دون أجر حضانة وذلك حتى يبلغ الصغير سن الرشد وحتى تتزوج الصغيرة.

القوانين الخاصة بالأحوال الشخصية لغير المسلمين والاقباط. قانون رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٢٠. سارى. بتايخ ٢٠٢٠/٩/٥ الجريدة الرسمية–العدد٣٦ مكرر(ب). بشأن انشاء هيئتي اوقاف الكنيسة الكاثوليكية والطائفة الانجيلية.

قرارات المجلس الملي العام الخاصة بالأحوال الشخصية لغير المسلمين والاقباط. قرار المجلس الملي العام رقم ٠ لسنة ٢٠٠٨. سارى . بتاريخ ٢٠٠٨/٦/٢. بشأن قرار تعديل لائحة الأحوال الشخصية للأقباط الأرثوذكس

قرارات وزير العدل الخاصة بتسوية المنازعات الأسرية. قرار وزير العدل رقم ١٠٨٧ لسنة ٢٠٠٠. بتاريخ ٢٠٠٠/٣/٦. بشأن تحديد أماكن تنفيذ الأحكام الصادرة برؤية الصغير والإجراءات الخاصة بتنفيذ الأحكام والقرارات الصادرة بتسليم الصغير أو ضمة أو رؤيتة أو سكناه ومن يناط بذلك، والذى راعى فية الجانب الاجتماعى فى المادة (٢) وأكد على حضور اخصائى اجتماعى وتحريرة مذكرة تتضمن ملاحظاته ترفق بأوراق التنفيذ. كما حدد القرار فى المادة (٥) مدة الرؤية على أن لا تقل عن ثلاث ساعات أسبوعيا على أن تبدأ من الساعة التاسعة صباحاً وأقصى موعد تنتهى فية هو الساعة السابعة مساً ، وأعطى الأخصائى الاجتماعى بدائرة المحكمة التى أصدرت حم الرؤية عند أستعانة أطراف السند التنفيذى به لأثبات نكول الطرف الأخر عن التنفيذ ورفع تقرير بذلك للمحكمة.

قرار وزير العدل رقم ١٠٨٩ لسنة ٢٠٠٠. بتاريخ ٢٠٠٠/٣/٦. بشأن قواعد وإجراءات أعمال الأخصائين الاجتماعين الملحقين بالمحاكم الابتدائية

قرار وزير العدل رقم ٢٧٢٢ لسنة ٢٠٠٤. بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٢. بشأن قواعد وإجراءات تنفيذ الأحكام الصادرة بالنفقات والأجور وما فى حكمها.

قرار وزير العدل رقم ٢٧٢٣ لسنة ٢٠٠٤. سارى. بتاريخ ٢٠٠٤/٦/١٤. بشأن إنشاء الإدارة العامة لمكاتب تسوية المنازعات الأسرية

قرار وزير العدل رقم ٢٧٢٤ لسنة ٢٠٠٤. ساري. بتاريخ ٢٠٠٤/٦/١٤. بشأن قواعد وإجراءات اختيار الإخصائيين القانونيين والإجتماعيين والنفسيين لعضوية مكاتب تسوية المنازعات الأسرية

قرار وزير العدل رقم ٢٧٢٥ لسنة ٢٠٠٤. سارى. بتاريخ ٢٠٠٤/٦/١٤. بشأن قواعد وإجراءات وشروط القيد فى الجدول الخاص برؤساء مكاتب تسوية المنازعات الأسرية

القوانين الخاصة بصندوق نظام تأمين الأسرة. قانون رقم ١١ لسنة ٢٠٠٤. سارى. بتاريخ ٢٠٠٤/٣/١٨. بشأن إنشاء صندوق نظام تأمين الأسرة، ويحتوى على ٦ مواد تشريعية.

قرارات رئيس الجمهورية الخاصة بصندوق نظام تأمين الأسرة . قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٣ لسنة ٢٠١٥ . سارى . بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٢. بشأن أن يستبدل بنصى المادتين (الثانية و الثالثة) من القانون رقم ١١ لسنة ٢٠٠٤ بإنشاء صندوق تأمين الأسرة النصان الآتيان :

المادة الثانية: تلتزم الأسرة بالاشتراك في نظام التأمين المنصوص عليه في المادة (٧١) من قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية الصادر بالقانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠، بالفئات الآتية:

- مائة جنيه عن كل واقعة زواج، يدفعها الزوج، وأربعة جنيهات عن كل مستخرج من وثيقة الزواج.
- مائة جنيه عن كل واقعة من واقعات الطلاق أو المراجعة، يدفعها المطلق أو المراجع، وتسعة جنيهات عن كل مستخرج من وثيقة الطلاق.
- عشرون جنيهاً عند الحصول على أول مستخرج من شهادة الميلاد، وثلاثة جنيهات على أي مستخرج تال له.
- أربعة جنيهات عن كل مستخرج من شهادة الوفاة أو القيد العائلي، وخمسة جنيهات عن كل مصدر من بطاقة الرقم القومي.
- ويصدر بقواعد وإجراءات تحصيل هذه المبالغ وتوريدها إلى الصندوق قرار من وزير العدل بالاتفاق مع الوزير المختص.

المادة الثالثة:يكون أداء بنك ناصر الاجتماعي للنفقات والأجور،وما في حكمها تطبيقاً لأحكام المادة(٧٢)من القانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه،من حصيلة موارد الصندوق، ويؤول إلى الصندوق المبالغ التي يتم إيداعها أو استيفاؤها وفقاً لأحكام المواد(٧٣،٧٤،٧٥)من القانون المذكور.

ولبنك ناصر الاجتماعي طلب تحريك الدعوى الجنائية باعتباره صاحب شأن وفقاً لنص المادة (٢٩٣) من قانون العقوبات المشار إليه، وذلك لاستيفاء ما قام بأدائه من النفقات والأجور وما في حكمها المنصوص عليها بالمادة (٧٢) من القانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه.

ويجوز بقرار من رئيس الجمهورية إضافة خدمات تأمينية أخرى للأسرة، يمولها الصندوق ويتضمن القرار تحديد فئات الاشتراك فيها.

قرارات وزير العدل الخاصة بنظام تأمين الأسرة. قرار وزير العدل رقم ٢٧٢١ لسنة ٢٠٠٤. بشأن قواعد وإجراءات تحصيل وتوريد مبالغ الاشتراك فى نظام تأمين الأسرة .

قرار وزير العدل رقم ٢٧٢٢ لسنة ٢٠٠٤. بشأن قواعد وإجراءات تنفيذ الأحكام الصادرة بالنفقات والأجور وما فى حكمها.

الجهات المعنية بتطبيق سياسات مواجهة النزاعات الأسرية.

وزارة التضامن الاجتماعى بجمهورية مصر العربية .(وزارة التضامن الاجتماعى، ٢٠٢٢، مايو)

رؤية وزارة التضامن الاجتماعى:

مجتمع مصرى مُتضامن ومُتماسك ومُنتج يوفر العدالة الاجتماعية والتنمية الاقتصادية **والحياة الكريمة للأسرة والفرد** على اسس من العدالة والنزاهة والمشاركة.

أهداف وزارة التضامن الاجتماعى ودورها فى خدمة المجتمع المصرى.

تهدف وزارة التضامن الاجتماعى الى إنشاء شبكة أمان اجتماعى للمواطن من خلال:

١. **دعم وحماية الأسر الفقيرة.**

٢. رعاية محدودى الدخل ورفع مستوى معيشتهم وتحسين مستوى الخدمات التى تقدم لهم.

٣. تشجيع القطاع الأهلى ومشاركته فى تحقيق تنمية حقيقية للمجتمع وتوفير المرونة اللازمة لقيامة بدوره.

سياسات وزارة التضامن الاجتماعى. (وزارة التضامن الاجتماعى،٢٠٢٢، مايو)

- **سياسة الحماية.**

١. تحقيق الحد الأدنى من أمن الدخل الأساسي في شكل دعم نقدي ويشمل **الأسر الفقيرة والمسنين وذوي الإعاقة والأيتام والعاطلين عن العمل.** هذا بالإضافة إلى الحماية التأمينية كجزء لا يتجزأ من الحماية الاجتماعية.

٢. المساهمة في تأمين الخدمات الاجتماعية الأساسية فيما يتعلق بالرعاية الصحية والتعليمية ومياه الشرب والصرف الصحي والتعليم والأمن الغذائي والسكن، وإن كانت الوزارة لا تقدم هذه الخدمات بشكل مباشر وإنما تتقاطع مع جهات حكومية وغير حكومية شريكة للوفاء بتلك الخدمات.

٣. الإدماج الاجتماعي عن طريق التشغيل وإتاحة فرص توليد دخل والتي تتطلب جهود إعداد وتأهيل الكوادر الشابة وتحفيز القطاع الأهلي والقطاع الخاص على دعم قطاع الأعمال والتوسع في عمل مشروعات كثيفة العمالة ومشروعات زراعية وصناعية تزيد من حجم الطلب على مستوى الموارد البشرية وعلى مستوى الأسواق.

- **سياسة الرعاية.**

١. هياكل محدثة لتقديم خدمات الرعاية الإجتماعية وفقا لادوار ومسئوليات واضحة ومحددة.

٢. نظام إدارة حالة مفعل يربط بين خدمات الرعاية الإجتماعية فيما بينها وكذلك خدمات الرعاية الإجتماعية وخدمات الوزارة ككل.

٣. كادر كافى ومؤهل من مقدمى الرعاية والإداريين قادرين على تقديم خدمات الرعاية الإجتماعية طبقا لمعايير الجودة المعتمدة.

٤. برامج مطورة ومفعلة **للوقاية من التفكك الأسرى.**

٥. **أطفال بدون رعاية أسرية** يتمتعون برعاية داخل **منظومة أسرية** فى إطار إستراتيجية للا مؤسسية و شباب ممكن من المشاركة الفعالة فى القضايا الوطنية و مسنون ممكنون من الإنخراط و المشاركة فى المجتع ،والحد من الإلتحاق بدور المسنين.

٦. نظام جودة معتمد ومطبق بكل إدارات قطاع الرعاية الإجتماعية.

٧. عقد إسناد معدل ومفعل لضمان جودة وفاعلية خدمات الرعاية الإجتماعية المقدمة من خلال الشراكة مع الجمعيات الأهلية.

٨. نظام متابعة وتقييم مطور ومطبق فى جميع ادارات قطاع الرعاية الإجتماعية على مستوى الديوان العام و المديريات ونظام شكاوى مفعل لجميع خدمات قطاع الرعاية الإجتماعية على مستوى الديوان العام والمديريات.

- **سياسة التنمية.**

١. رفع قدرات ومهارات العاملين في مجال التنمية و حتي يمكن اداء الخدمة بكفاءة عالية.

٢. توفير اعتمادات اضافية لمراكز التدريب و مشروعات التنمية من خلال مشاركات مع جهات متعددة.

٣. تحفيز الجمعيات و المؤسسات الاهلية و القطاع الخاص للقيام بالدور الاجتماعي و المساندة لتفعيل و زيادة الخدمات للمجتمع و الافراد.

٤. التوسع في عمليات الاقراض متناهي الصغر بغرض اقامة المشروعات لمواجهة ظاهرة البطالة.

٥. التشبيك مع الجهات الخارجية و الداخلية للاستفادة من التجارب و المعارف و المهارات التي تمتلكها هذه الجهات و اشراكها في برامج التنمية.

٦. ميكنة الخدمات ذات الصلة بالصناعات الحرفية لتسهيل سبل التواصل والتسويق.

الإدارة العامة للأسرة والطفولة "تتبع الإدارة المركزية للرعاية الإجتماعية".(وزارة التضامن الاجتماعى. مايو.٢٠٢٢)

الأهداف:

- تحقيق استقرار الاسرة وتماسكها وحمايتها من التفكك و الانهيار ومن النتائج السلبية للتغيرات والضغوط الإجتماعية التى يتعرض لها المجتمع وتتأثر بها الروابط الاسرية ومعاونة الأسرة على تحقيق وظيفتها والقيام بدورها فى رعاية افرادها وفى بناء المجتمع والمساهمة فى حركة تطوره وتقدمه .

- توفير الحماية والرعاية للأطفال فى ظروف غير عادية بما يحقق تنشئتهم تنشئة صحية سليمة وتعويضهم عن الحرمان من رعاية الاسرة الذى قد يتعرضون له .
- تنمية ورعاية الأسر من خلال انشطة الإدارة المختلفة .

الإختصاصات:

- إقتراح السياسة العامة لرعاية الاسرة و الطفولة ووضع الخطط والبرامج اللازمة لتحقيق اكبر قدر من الرعاية والرفاهية للأسرة والطفولة للاسرة .
- التخطيط لبرامج التوعية الأسرية بما يحقق تنمية الروابط الأسرية والارتفاع بمستوى تربية الأطفال وتنظيم أوقات فراغهم وعلاج المشكلات الأسرية .
- دراسة وتحديد احتياجات الأسرة والطفولة واقتراح التشريعات اللازمة لحمايتها وتوفير رعايتها .
- التخطيط لرعاية المسنين واقتراح البرامج اللازمة لتوفير هذه الرعاية بالمستوى اللائق لهم .
- وضع مستويات للأداء ونظم وقواعد العمل بالمؤسسات والأجهزة ووحدات الخدمة العامة فى مجال الأسرة والطفولة بالاشتراك مع الإدارة العامة للتنظيم والإدارة .
- تقييم خدمات الاسرة والطفولة ومؤسستها ووضع أسس تطويرها على ضوء المقترحات المحلية.
- القيام بالدراسات والبحوث التى تخدم العمل فى مجال الأسرة والطفولة على المستوى القومى.
- متابعة ما ورد من تقارير وإحصاءات دورية من المديريات .
- التنسيق بين خدمات وزارة التأمينات والشئون الإجتماعية فى مجال الأسرة والطفولة وبين الجهات الأخرى التى تعنى بهذه الخدمات .
- تقوم الإدارة بالإعداد والتنفيذ والمشاركة فى الدورات التدريبية على المستوى المركزى لكافة الأنشطة (طفولة – مسنين – رعاية بديلة – مكتبات وحدائق أطفال – مراكز رعاية الطفل العامل – مراكز طفل الريف) .
- الاعداد والتنفيذ للاحتفالات على المستوى المركزى منها (الاحتفال بعيد الاسرة – بالاحتفال اليوم العالمى للمسنين).

خدمات وزارة التضامن الاجتماعى لمواجهه النزاعات الأسرية .

خدمات الحماية الاجتماعية المقدمة من خلال بنك ناصر الاجتماعى:(وزارة التضامن الاجتماعى. مايو.٢٠٢٢)

١. **النفقة.** في ضوء الدور الإجتماعي للبنك في **الحفاظ على كيان الأســـرة وإستقرارها** بإعتبار أن **الأسرة** هي **وحدة بناء المجتمع.** قد أوكـل للبنك **تنفيذ أحكام النفقة** الصـادرة من المحاكم وذلك بموجـب القانون رقم ١١ لسنة ٢٠٠٤ الخاص **بنظام تأميـن الأسرة** حـيث يقوم البنك بأعمال الصرف للمستحقين من أصحاب النفقـــة وكذا أعمال التحصيل من **الأزواج** الصـــادر ضدهم الأحكام .

الفئة	الشروط والاحكام	اجراءات الحصول على الخدمة

المستحقة		
الأسرة	- صرف النفقات والأجور وما في حكمها مما يحكم به للزوجة أو المطلقة أو الأولاد أو الوالدين المتمتعين بالجنسية المصرية. - يتم الصرف من خلال فرع البنك الواقع في محل إقامة المحكوم له وذلك بناء علي طلب يقدم منه أو من وكيله الخاص أو نائبه القانوني .	**الإجـــــراءات:** بعد تقديم الأوراق للفرع المختص يتم مراجعة الملف ويتم الصرف للمستحقة حال أن جميع المستندات صحيحة بعد شهر من تقديم المستندات. **المـــستندات:**أصل الصيغة لحكم أول درجة + ٣ صـــور ضوئية للحكم، أصل إعلان بالصيغة التنفيذية +٣ صور ضوئية للإعـــلان، أصـــل شهادة بتمام الإعـــلان +٣ صور للشهـــادة، أصل شهادة بحصول إستئناف من عدمه (من الزوج للزوجة والعكس)، طباعة تأمينية للزوج – الزوجة – الأولاد، صورة بطاقة الزوج + الزوجة (مطابقة للحالة الإجتماعية الحالية).

خدمات الرعاية الاجتماعية المقدمة من خلال قطاع الشئون الاجتماعية: (وزارة التضامن الاجتماعى. مايو.٢٠٢٢)

١. **مكاتب التوجية والإستشارات الأسرية.** هي أحدي الأجهزة الإجتماعية التي أنشأتها وزارة التضامن الإجتماعى وتعهد بإدارته إلى جمعية أو مؤسسة خاصة مشهرة طبقا للقانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٤ ويقع تحت إشراف ورقابة التضامن الإجتماعى.

الفئة المستحقة	الشروط والاحكام	اجراءات الحصول على الخدمة
الأسرة	أن يكون محل السكن لطالب الخدمة فى نطاق عمل المكتب الجغرافي.	- التوجه إلى مكتب التوجيه والإستشارات الأسرية الواقع في النطاق الجغرافي لمحل إقامته. - عقد مقابله شخصية بين المواطن ومدير المكتب أو الأخصائي الإجتماعي لعرض طلبه. - قيام مسئولي المكتب بفحص ودراسة الطلب ووضع خطة لكيفية تقديم الخدمة والبدء فى تنفيذها.

جدول رقم (١) يوضح عدد الأخصائين وعدد الأسر بمكاتب التوجية والإستشارات الأسرية على مستوى محافظة القاهرة فى الفترة من ٢٠٢٠/٩/١٠ وحتى ٢٠٢٠/١١/١٠

م	أسم المكتب	الجمعية التابع لها	عدد الاخصائيين الاجتماعيين	عدد الأسر

١	الأباجية	تنمية المجتمع المحلى	٣	٣
٢	مكتب الأرقم	دار الأرقم الإسلامية	٤	٦
٣	التعاون على البر والتقوى	التعاون على البر والتقوى	٥	١٠
٤	البلقينى	البلقينى لتنمية المجتمع	٢	١٠
٥	مكتب الأسرة	الإستشارات التربوية والأسرية والنفسية	٢	١٥
٦	مجمع المستقبل	اليقظة للتنمية الثقافية والدينية	٣	١٢
٧	تدعيم الأسرة	الجمعية المصرية لتدعيم الأسرة	٢	١٤
٨	أولى العزم	أولى العزم الدينية	٢	٩
٩	نساء الإسلام	نساء الإسلام	٢	٦
المجموع الكلى			**٢٥**	**٨٥**

المصدر. دراسة وسام التى تم الاشارة اليها والاستفادة منها فى الدراسات السابقة (عبد الرازق، ٢٠٢١، ٣٤٨ : ٣٤٩)

من الجدول السابق يتضح أن هناك ضعف فى الأقبال على مكاتب التوجية والأستشارات الأسرية التابعة للجمعيات الأهلية والمشرفه عليها الادارة العامة للأسرة والطفولة، ولم يتم ذكر نتائج جهود تلك المكاتب وما ينتهى به عمل المكتب مع هذه الأسر.

خدمات التنمية الاجتماعية المقدمة من خلال بنك ناصر الاجتماعى: (وزارة التضامن الاجتماعى. مايو.٢٠٢٢)

١. **صرف النفقة عن طريق المحمول.** كان إعلان الرئيس "عبد الفتاح السيسي" عن عام ٢٠١٧ عامًا للمرأة المصرية، بادرةً إيجابيةً تكْشِفُ عن تقديره الكبير للمرأة ، لذا فقد قام البنك بتوجيه من معالي وزيرة التضامن الإجتماعى "غادة والى " بتوقيع بروتوكول تعاون بين بنك ناصر وأربعة شركات محمول بهدف صرف النفقة للمطلقات والمستحقين من خلال التليفون المحمول.

البرامج/المشروعات والمبادرات بوزارة التضامن الإجتماعى وتستهدف مواجهة النزاعات الأسرية.

برنامج/مشروع مودة "يتبع قطاع الشئون الإجتماعية".(وزارة التضامن الاجتماعى. مايو.٢٠٢٢)

الحفاظ علي كيان الأسرة المصرية من خلال تدعيم الشباب المُقبل علي الزواج بالمعارف والخبرات اللازمة لتكوين الأسرة وتطوير آليات الدعم والإرشاد الأسري وفض المنازعات بما يساهم في خفض معدلات الطلاق.

أهداف البرنامج / المشروع.

الحد من نسب الطلاق فى مصر ويتم تحقيقه من خلال:

- توفير معارف أساسية للمقبلين على الزواج (أسس اختيار شريك الحياة الحقوق والواجبات – المهارات الوالدية – المشكلات الزوجية – والاقتصادية للأسرة وإدارتها الصحة الإنجابية).
- الارتقاء بخدمات الدعم والإرشاد الأسري لمساعدة حديثي الزواج والأزواج منخفضي التوافق.
- تفعيل جهات فض المنازعات الأسرية للقيام بدورها في الحد من حالات الطلاق.

- مراجعة التشريعات التي تدعم كيان الأسرة وتحافظ على حقوق الطرفين والأبناء.

محاور تنفيذ المشروع .

- **المحور الأول– حملات الاتصال المباشر** من خلال ثلاثة جوانب:
- **جانب اجتماعي:** لتحقيق التواصل الإيجابي وتوزيع الأدوار بين الزوجين.
- **جانب ديني** :يستهدف تعريف الطرفين بالحقوق والواجبات الشرعية.
- **جانب صحي** :يحتوى على المعلومات الأساسية للصحة الإنجابية، كالممارسات الضارة مثل الزواج المبكر.
- **المحور الثانى– القيام بحملات إعلامية موسعة** عن طريق:
- إعداد منصات تفاعلية على مواقع التواصل الاجتماعيّ، بجانب تصميم رسائل وتطبيقات على الهواتف المحمولة.
- إعداد برنامج إذاعيّ تحت عنوان" بالمودة نكمل حياتنا".
- إعداد تنويهات توعوية قصيرة تحمل اسم المشروع، فضلاً عن تنفيذ عمل مسرحيّ بالمجان للجمهور بمسارح قصور الثقافة.
- **المحور الثالث– تطوير آليات المشورة الأسرية وفض النزاعات** عن طريق:
- تفعيل دور مكاتب التسوية التابعة لوزارة العدل، مع إضافة ممثل عن دار الإفتاء المصريةلأعضائها.
- الخط الساخن بدار الإفتاء لطالبي خدمات المشورة الأسرية.
- **المحور الرابع – إعداد قاعدة بيانات للمستفيدين من المشروع يتم ربطها بالرقم القومي** لتحديد عدد حالات الزواج والطلاق.

أهم الإنجازات.

- تم تطوير مادة علمية بمشاركة مجموعة من الأساتذة المتخصصين وبدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان تنقسم إلى ثلاثة أجزاء أساسية:
- اجتماعي: التواصل الإيجابي، وفهم الاختلافات والتعامل معها، وتوزيع الأدوار بين الزوجين، ومهارات التربية الوالدية ، والتعامل مع المشكلات، تصحيح المفاهيم الاجتماعية الخاطئة بشأن تنظيم الأسرة، وأبعاد العنف الأسرى والاجتماعي ومشكلة التعاطي تداعيتها علي الاسرة وأساليب إدارة الموارد الاقتصادية (داخل) الأسرة.
- ديني: الحقوق والواجبات الشرعية للزوج والزوجة، السن المناسب للزواج، أسس الزواج الناجح، فترة الخطوبة، والذمة المالية للمرأة.

- صحي: المعلومات الأساسية للصحة الانجابية، ومرحلة الحمل، والتوعية بخطورة ختان الإناث والزواج المبكر.
- توقيع بروتوكول تعاون بين وزارتا التضامن الاجتماعي و التعليم العالي في تاريخ ١٣ فبراير لبدء أنشطة المشروع.
- الجامعات المستهدفة في المرحلة التجريبية :- جامعات (القاهرة / عين شمس / حلوان / الإسكندرية / بورسعيد).
- تم إعداد (٢٥٠) مدرب بجامعات (القاهرة – عين شمس – حلوان – الإسكندرية – بورسعيد).
- تم توعية (٢١) ألف طالب وطالبة في هذه الجامعات الخمس بالمرحلية التجريبية.
- تم توعية(٥٢٩) من مكلفي الخدمة العامة التابعين لوزارة التضامن الاجتماعي بالمرحلة التجريبية.
- الاتفاق مع أحد منصات التواصل الاجتماعي لتوصيل التوعية بمشروع مودة للشباب أون لاين.
- تم إذاعة مسلسل إذاعي في رمضان الماضي باسم (سعيدة ومش سعيدة).

الفئة المستحقة	الشروط والاحكام	اجراءات الإشتراك بالبرنامج
الأسرة " الشباب المقبل على الزواج"	الفئات المستهدفة: إجمالي مستهدف ٨٠٠ ألف سنوياً - الشباب في سن الزواج في الفئة العمرية من(١٨إلى٢٥عام) • طلبة الجامعات والمعاهد العُليا (٤٨٠ ألف) يتم تخريجهم سنويا في (٦٩) جامعة/ أكاديمية حكومية وأهلية ودولية. - المجندين بوزارة الدفاع ووزارة الداخلية(٢٥٠ألف)مجند تقريبا - مكلفي الخدمة العامة التي تشرف عليهم وزارة التضامُن الاجتماعي (٤٠ ألف شاب وشابة) سنويا. - المتزوجون المُترددون على مكاتب تسوية المنازعات على مستوى (حوالي ٢١٢ مكتب تابع لوزارة العدل على مستوى ربوع الجمهورية).	لا يـــــوجد

برنامج/مشروع وعى.(وزارة التضامن الاجتماعى. مايو.٢٠٢٢)

بدأت الوزارة برنامج جديد للتغيير المجتمعي بعنوان" وعي " لمحاربة زواج القاصرات والختان والتشجيع على السلم المجتمعي وقيم احترام الآخر، وذلك من خلال الاستفادة من الكوادر الشبابية من مُكلفات الخدمة العامة.

وزارة العدل بجمهورية مصر العربية (وزارة العدل،٢٠٢٢، مايو).

هي المظلة الإدارية للجهات والهيئات القضائية، وتختص بتنظيم وتطوير شئون العدالة وعمل الأجهزة المعاونة للجهات القضائية والرقابة عليها (الخبراء – الطب الشرعي – مصلحة الشهر العقاري

والتوثيق)، كما تهدف إلى تعزيز دور القضاء بما يكفل أداء رسالته في إقامة العدل بين الناس وحماية حقوقهم.

نشأة وزارة العدل .

اتفق المؤرخون عند تناول تاريخ القضاء المصري على أن أول إدارة رسمية قضائية بمدلولها الحالي "وزارة العدل" يرجع تاريخها إلى عهد الفراعنة، وكانت الدولة المصرية القديمة أول من سنت للعدل منظومة تطورت من حيث الشكل والهيكل والمفهوم على مر الزمان.

وفي عهد الخديوي توفيق تم إنشاء المحاكم المختلطة عام ١٨٧٥، ثم تبعه إنشاء المحاكم الأهلية كنتيجة للمطالبة بالمثل، ليُلغَى بذلك مجالس الأحكام.

ويبدأ النظام القضائي الحديث بانتهاء المحاكم المختلطة عام ١٩٤٩، ويستمر التطوير في النظام على فترات، وحان وقت التطوير التقني لمواكبة العصر.

إدارة المحاكم المتخصصة.

تختص الإدارة العامة لشئون المحاكم المتخصصة من خلال إداراتها الثلاث بالإشراف على العمل بالمحاكم الاقتصادية ومتابعته، والوقوف على المشكلات الفنية والقانونية والإدارية التي يسفر عنها، واتخاذ ما يلزم لتلافيها، وتدريب قضاة المحكمة، والتفتيش الإداري على جميع العاملين بهذه المحاكم، كما تختص بالإشراف على مكاتب تسوية المنازعات الأسرية بمحاكم الأسرة وبكل ما من شأنه كفالة حسن أداء تلك المكاتب لمهامها و متابعة سير العمل فيها لضمان انتظامها وإزالة ما قد يعترضها من مشكلات والتفتيش الإداري على تلك المكاتب واختيار أفضل العناصر من الأخصائيين والخبراء القانونيين للعمل بها.

كما تختص الإدارة من خلال إدارة مكاتب المساعدة القانونية الأسرية بها بمتابعة سير العمل فى كافة مكاتب المساعدة القانونية على مستوى الجمهورية والتي تختص بمعاونة المتقاضين على إقامة دعواهم على الوجه القانوني الصحيح وعلى تنفيذ الأحكام الصادرة عن محاكم الأسرة، وذلك لضمان انتظام العمل بتلك المكاتب وإزالة ما قد يعترضها من مشكلات فنية ولوجستية، والتفتيش الإداري على العاملين بها.

مكاتب تسوية المنازعات الأسرية بمحاكم الأسرة (وزارة العدل،٢٠٠٤)

حرصاً على صفو الأسرة والمحافظة على الروابط الوثيقة التى تجمع أطرافها استحدث قانون إنشاء محاكم الأسرة رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٤ مرحلة للتسوية الودية فى المنازعات الأسرية تسبق مرحلة التقاضى، وتتولاها مكاتب تتبع وزارة العدل، وعهد إلى تلك المكاتب بدور بالغ الأهمية الغرض منه هو محاولة إزالة أسباب الشقاق والخلاف بين أفراد الأسرة، فإذا تعذر ذلك فقد يتيسر الاتفاق على الإجراءات التى يمكن بها لكل طرف أن يحصل على حقوقه دون الالتجاء إلى إجراءات التقاضى بقدر المستطاع.

وبذلك يكون اللجوء إلى مكتب تسوية المنازعات الأسرية قبل رفع الدعوى وجوبيا فى الدعاوى الأتية:

- دعاوى التطليق بكافة أنواعها وتشمل الخلع.
- النفقات والأجور.
- حضانة الصغير وحفظة ورؤيتة وضمة والإنتقال به.
- دعاوى الحبس.
- الإعتراض على إنذار الطاعة.
- مسكن الزوجية.
- المتعة.
- دعاوى المهر والجهاز والشبكة.
- الدعاوى المتعلقة بتوثيق ما يتفق عليه ذو الشأن أمام المحكمة فيما يجوز شرعاً.
- الدعاوى المتعلقة بالإذن للزوجة بمباشرة حقوقها متى كان القانون يتطلب ضرورة الحصول على إذن الزوج لمباشرة تلك الحقوق.

الإجراءات المتبعة للتعامل مع مكاتب تسوية النزاعات الأسرية

- يقدم طلب التسوية فى المنازعات المتعلقة بالأحوال الشخصية فيما عدا الدعاوى التى لايجوز فيها الصلح، والدعاوى المستعجلة ومنازعات التنفيذ والأوامر الوقتية.
- يقدم طلب التسوية إلى المكتب الواقع فى دائرة محكمة الأسرة المختصة على النموذج المعد لذلك بدون رسوم ولا يلزم فى شأنة الاستعانة بمحام.
- يجب أن يتضمن طلب التسوية البيانات الآتية (أسم مقدم الطلب وسنة ومهنته وحالتة الاجتماعية ومحل إقامتة ووسيلة الأتصال به، بيان عن حالة الأسرة زأفرادها، أسماء كل من أطراف النزاع و بياناتة الشخصية وحالتة الاجتماعية ووسيلة الاتصال به، بيان عن طبيعة النزاع ووجهة نظر مقدم الطلب لتسويته والمستندات المؤيدة لها أن وجدت).
- لا يختص مكتب التسوية بنظر المنازعات التى لا يجوز الصلح فيها، ومنها المنازعات الناشئة عن الزواج باحدى المحرمات–والمسائل المتعلقة بالأهلية والنسب ومخالفة قواعد الميراث أو أنصبة المواريث والتصالح على حق الغير. وكل ما يخالف النظام العام أو الأداب.
- يحدد المكتب أقرب ميعاد لحضور الأطراف وإذا لم يحضر أحد منهم بغير عذر جاز اعتباره رافضا إجراءات التسوية.

- تجتمع هيئة المكتب بأطراف النزاع وبعد سماع أقوالهم تقوم بتبصيرهم بآثاره المختلفة وعواقب التمادى فية، وتبدى لهم النصح والارشاد بقصد تسويته وديا حفاظا على كيان الأسرة ومستقبل الأطفال إن وجدوا. وتجتهد هيئة المكتب فى سبيل ذلك لتقريب وجهات النظر وتحقيق الصلح والتسوية الودية.
- تنتهى التسوية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تقديم الطلب، ويجوز مد هذه المدة باتفاق الطرفين ويتعين تشجيع الطرفين على هذا الأتفاق وتحقيق التسوية من خلاله لما يتيحه ذلك من تهدئة الخواطر وإزالة الشقاق والتخاصم.
- إذا تمت تسوية النزاع صلحاً فى جميع عناصره أو بعضها، يحرر محضر بما تم الصلح فيه يوقع من أطراف النزاع.
- يعتمد محضر الصلح من رئيس المكتب ويرسل بمعرفته إلى محكمة الأسرة المختصة لتذييلة بالصيغة التنفيذية، وينتهى النزاع فى حدود ما تم الصلح فيه، ويكون لمحضر الصلح عقب تذييله بالصيغة التنفيذية قوة السند التنفيذى.
- إذا لم تسفر الجهود عن تسوية النزاع ودياً فى جميع عناصره أو بعضها وأصر الطالب على استكمال السير فيه، تحرر هيئة المكتب محضراً بما تم من إجراءات، ويوقع من أطراف النزاع أو الحاضرين عنهم، وترفق به تقارير الأخصائيين وتقرير رئيس المكتب، ويرسل المحضر وجميع مرفقاته إلى قلم كتاب محكمة الأسرة المختصة التى ترفع إليها الدعوى، وذلك فى موعد غايته سبعة أيام من تاريخ طلب أى من أطراف النزاع.

قراءة تحليلة إحصائية من واقع جهود مكاتب تسوية المنازعات الأسرية.

سيقوم الباحث بقراءة تحليلية إحصائية بالأعتماد على واقع جهود مكاتب تسوية المنازعات الأسرية لمحكمتى شمال الجيزة وجنوب الجيزة وعددهم(١٠) مكاتب تسوية، جميعهم موجود بمجمع محاكم الأسرة بالكيت كات مكان عمل الباحث، ولم يتم التطرق لبعض مكاتب التسوية التابعة لمحكمتى شمال الجيزة وجنوب الجيزة لعدم وجودهم بمجمع محاكم الأسرة بالكيت كات، ووجود مقراتهم بأماكن أخرى بعيداً، فمنها الواحات البحرية والصف وأطفيح والعياط والحوامدية والبدرشين والسادس من أكتوبر.

ومكاتب التسوية الودية للمنازعات الأسرية التى سيرصد من خلالها الباحث لواقع الجهود المبذولة هى(محكمة شمال الجيزة) مكتب بندر امبابة–مكتب الوراق وأوسيم–مكتب مركز امبابة–مكتب العجوزة–مكتب الدقى،(محكمة جنوب الجيزة) مكتب بولاق الدكرور–مكتب العمرانية–مكتب الهرم–مكتب بندر الجيزة–مكتب مركز الجيزة، وذلك الرصد سيكون من خلال عدد الطلبات التى تم قيدها بالمكاتب خلال الفترة من يناير حتى يوليو ٢٠١٩، وتم تصنيف الطلبات لشهر يوليو ٢٠١٩، والعدد الفعلى لحضور طرفى النزاع، وعدد الطلبات التى تم التصالح فيها خلال شهر يوليو ٢٠١٩.

وللتعمق فى التحليل سيركز الباحث على مكتب تسوية الوراق وأوسيم كنموذج للوقوف على جهود التسويات والمعوقات للوصول الى مقترحات ووضع توصيات لتلك الدراسة من الواقع الفعلى، وذلك سيكون من خلال، أعداد الطلبات المقدمة لمكتب تسويات المنازعات الاسرية(وراق وأوسيم) والعدد الفعلى لحضور طرفى النزاع، والطلبات التى تم التصالح فيها خلال الفترة من٢٠١١حتى٢٠٢١، وتصنيف الطلبات المقدمة لمكتب تسويات المنازعات الاسرية(وراق وأوسيم) طبقا لنوع الدعوى موضوع النزاع خلال الفترة من٢٠١٩حتى٢٠٢١، ولتعميق التحليل أكثر تم تصنيف الطلبات المقدمة لمكتب تسويات المنازعات الاسرية (وراق وأوسيم) طبقا لنوع الدعوى موضوع النزاع خلال الفترة من٢٠١٩حتى٢٠٢١، وتصنيف الطلبات التى تم التصالح فيها بمكتب تسويات المنازعات الأسرية(للوراق وأوسيم) طبقا لنوع الدعوى موضوع النزاع فى الفترة من٢٠١٩حتى٢٠٢١، وتصنيف النفقات التى تم التصالح عليها بمكتب تسويات المنازعات الاسرية للوراق وأوسيم طبقا لنوع النفقة فى الفترة من ٢٠١٩ حتى ٢٠٢١ وهذا سيكون له دلالات .

وقبل التحليل لابد من توضيح بعض المعلومات عن محافظة الجيزة فتبلغ المساحة الاجمالية للمحافظة حوالى١٣.١٨٤كم٢، المساحة المأهولة طبقاً لما ورد فى (كتاب مصر فى أرقام)١١٩١كم٢، وعدد سكان المحافظة طبقاً لما هو وارد من (الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء فى كتاب مصر فى أرقام) ٩.١مليون نسمة تقريباً، وتجمع محافظة الجيزة بين الحضر والريف، فيمثل المناطق الحضرية (بندر امبابة ويبلغ عدد سكانها٦٣٤٦٨٦، والعجوزة يبلغ عدد سكانها٢٧٩٤٠٠، والدقى يبلغ عدد سكانها٧١١٦١، وبندر الجيز ويبلغ عدد سكانها٢٨٦٦٦٨، بولاق الدكرور٩٦٣٢٠١، العمرانية٣٦٧٢٧٤، الهرم٦٦١٤٧٨– الطالبية٤٥٩١٧٨)، والمناطق التى تشتمل على حضر وريف يمثلها (أوسيم٣٨٤٥٢٧ منها٨٩٤٠٧حضر و٢٩٥١٢٠ريف، الوراق٧٢٤٩٦٣منها٤٢٣٢٩٤حضر و٣٠١٦٦٩ريف، مركز امبابة كرداسة منها١٣٠٦٢٦حضر و٣١٨٩٧٠ريف – منشأة القناطر منها١٨٢١٢حضر و٤٩٩٨٢٤ريف، مركز الجيزة أبو النمرس منها٨٢٢١٩حضرو٢٨٧١٢٣ريف).

ومما سبق نستخلص أن محافظة الجيزة تتكون من مناطق ريفية ومناطق حضرية شعبية وحضرية راقية، فشمال الجيزة من المناطق التى يغلب عليها الطابع الريفي فمنها منطقة الوراق وأوسيم، ومركز امبابة، والمنطقة التى تعتبر حضرية شعبية هى بندر امبابة، اما منطقة العجوزة تجمع بين الحضرية الشعبية والحضرية الراقية، والمنطقة التى تعتبر حضرية راقية هى منطقة الدقى، أما جنوب الجيزة المناطق بها يغلب عليها الطابع الريفي وهى مركز الجيزة، والمناطق الحضرية الشعبية بولاق الدكرور والعمرانية، ومنطقة الهرم وبندر الجيزة تجمع بين الحضرية الشعبية والحضرية الراقية.

جدول رقم(٢) يوضح عدد الطلبات التى تم قيدها في مكاتب تسويات المنازعات الاسرية لمحكمتى شمال وجنوب الجيزة من يناير حتى يوليو ٢٠١٩

م	اسم المكتب	تبعية المكتب	عدد الطلبات	النسبة المئوية	ترتيب المكتب

١	بندر امبابة	محكمة شمال الجيزة	٢٩٤٢	%١٦	١
٢	الوراق واوسيم		٢٤٢٩	%١٣	٢
٣	مركز امبابة		١٦٥٠	%٩	٣
٤	العجوزة		١٤٠٠	%٧	٤
٥	الدقى		٦١٣	%٣	٥
٦	بولاق الدكرور	محكمة جنوب الجيزة	٢٩٤٢	%١٦	١
٧	العمرانية		٢٦٨٩	%١٤	٢
٨	الهرم		١٩١٩	%١٠	٣
٩	بندر الجيزة		١٢٢٦	%٧	٤
١٠	مركز الجيزة		١٠٠٥	%٥	٥
المجموع			**١٨٨١٥**	**%١٠٠**	١٠

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الإحصائيات الشهرية لمكاتب التسويات لمحكمتى شمال وجنوب الجيزة عام ٢٠١٩

نلاحظ من الجدول السابق وجود تناسب نسبى فى توزيع مكاتب التسويات فيما بين محكمتى شمال وجنوب الجيزة والموجودة مقراتها بمجمع محاكم الأسرة بالكيت كات، ولكن هل هناك تناسب فى توزيع العاملين داخل المكاتب يتناسب مع عدد الطلبات المقدمة، فكل محكمة يتبعها خمس مكاتب تسوية منها مكاتب ذات كثافة عالية فى تقديم الطلبات، وأخرى ذات كثافة منخفضة فى تقديم الطلبات، وظهر ذلك فى عدد الطلبات المقدمة لكل مكتب وترتيب المكاتب مقابل النسبة المئوية لعدد الطلبات المقدمة، فجاء فى المركز الأول مكتب بندر امبابة محكمة شمال الجيزة بحصولة على نسبة ١٦% من عدد الطلبات المقدمة خلال الفترة من شهر يناير حتى يوليو ٢٠١٩، قابلة فى نفس المركز مكتب بولاق الدكرور محكمة جنوب الجيزة، تلاهم فى المركز الثانى مكتب الوراق وأوسيم محكمة شمال بنسبة ١٣% من عدد الطلبات المقدمة، يقابلة مكتب العمرانية محكمة جنوب بنسبة ١٤% من عدد الطلبات المقدمة، ويأتى فى المركز الثالث مكتب مركز امبابة بمحكمة شمال بنسبة ٩% ومكتب الهرم بنسبة ١٠%، وفى المركز الرابع مكتب العجوزة محكمة شمال بنسبة ٧%، ومكتب بندر الجيزة محكمة جنوب ٧%، وفى المركز الخامس والاخير مكتب الدقى محكمة شمال بنسبة ٣%، ومكتب مركز الجيزة محكمة جنوب بنسبة ٥%.

ويتبين من الجول السابق والتحليل السابق إرتفاع حجم النزاعات الأسرية بالمناطق/الأحياء ذات الطابع الشعبى أى الطابع التقليدى من حيث الدروب والحوارى والطراز المعمارى، وتعاملات السكان، وهذا النوع من الأحياء يتميز عن الحى العشوائى والمناطق الحديثة فى كل ما ورد، فهذه المناطق تزداد بها الكثافة السكانية ويتنوع بها شكل وطبيعة وثقافة السكان فيعيش فيها الغنى والفقير، المتعلم والأمى، الموظف، والعامل وصاحب الصنعة والتاجر، وهذا كلة يجعل المجتمع معقد التكوين وينتج عنه مشكلات ذات طابع خاص ولابد من التعامل معها بشكل مختلف.

فلابد من التركيز على وضع طرق مختلفة عن التقليدية للتعامل مع النزاعات الأسرية الموجودة فى تلك المناطق/الأحياء، وذلك قبل تفاقم الوضع بها ويصعب السيطرة على تلك المشكلات وإنتاج مشكلات أخرى مرتبطة وناتجة عن النزعات الأسرية منها التفكك الأسرى وأطفال الشوارع(أطفال بلا مأوى)، وأرتفاع معدل الجريمة، والأدمان وغيرها....

جدول رقم (٣) يوضح عدد الطلبات التى تم قيدها وتم التصالح فيها والعدد الفعلى لحضور اطراف النزاع في مكاتب تسويات المنازعات الاسرية لمحكمتى شمال وجنوب الجيزة خلال يوليو ٢٠١٩

م	اسم المكتب	عدد الطلبات	العدد الفعلى لحضور الاطراف	الصلح	نسبة الصلح للحضور الفعلى
١	بندر امبابة	٥٠٢	١٦	١٤	%٨٧.٥
٢	الوراق واوسيم	٤٨٣	٢١	١٨	%٨٥.٧١
٣	مركز امبابة	٣٢٠	٩	٦	%٦٦.٦٦
٤	العجوزة	٢٣٩	٨	٤	%٥٠
٥	الدقى	١٣٣	٧	٣	%٤٢.٨٥
٦	بولاق الدكرور	٦٣٩	٩	٩	%١٠٠
٧	العمرانية	٤٧٣	٨	٧	%٨٧.٥
٨	الهرم	٤٣٨	٢١	١٧	%٨٠.٩٥
٩	بندر الجيزة	٢٩٠	١٢	٤	%٣٣.٣٣
١٠	مركز الجيزة	٢٢٤	٨	٥	%٦٢.٥
المجموع		٣٧٤١	١٩٦	٨٧	%٤٤.٣٨

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الإحصائيات الشهرية لمكاتب التسويات لمحكمتى شمال وجنوب الجيزة عام ٢٠١٩

ويتضح من الجول السابق إرتفاع نسبة الصلح عند حضور طرفى النزاع وإحتساب نسب الصلح على العدد الفعلى لحضور طرفى النزاع، وما كان له من أثر فى بيان جهود مكاتب التسوية وأعضائها فى تحقيق الهدف من المكاتب وتسوية النزاع ودياً، ويدل على أهمية هذه المكاتب ودور أعضائها فى حل النزاعات الودية شريط ضمان حضور طرفى النزاع أمامهم، على عكس إحتساب نسب الصلح على عدد الطلبات الكلى المقدم ستكون نسبة الصلح ضعيفة جداً وسيظهر ضعف دور مكاتب التسوية على الرغم من عدم تقصير المكاتب فى اداء دورها وعدم امتلاكها ما يلزم طرفى النزاع بالحضور لتتمكن من اداء دورها على أكمل وجة وهذا سيكون واضح بالجدول رقم(٥).

جدول رقم (٤) يوضح تصنيف الطلبات التى تم قيدها بمكاتب تسويات المنازعات الاسرية لمحكمتى شمال وجنوب الجيزة خلال شهر يوليو ٢٠١٩

م	اسم المكتب	النفقات	التطليق	الخلع	الحضانة والضم	الرؤية	الطاعة	اثبات الزواج والطلاق	الحبس	الممنعة	اخرى

١	الدقى	٥٦	٨	٢٧	٤	٧	٠	٢	١٧	٤	٨
٢	العجوزة	١٠٢	٨	٥٥	٠	١٢	٦	٠	٣٦	٧	١٣
٣	الهرم	٩٠	٦٦	٧٠	٠	٤٤	٤٢	٠	٦٤	٤٤	١٨
٤	العمرانية	٢١٤	١٧	٧٤	١٠	٢٢	١٦	٣	٨١	١٠	٣٦
٥	ب الجيزة	١٤٦	١٧	٤٩	٠	١٤	١٣	٠	٣٩	٥	٧
٦	م الجيزة	١١٧	٦	١٧	٤	٩	٥	٢	٥٠	٧	٧
٧	ب امبابة	١٩٠	٤٠	٦٠	٠	٢٥	٣٠	٠	١٢٢	٥	٣٠
٨	م امبابة	٢٢٤	٢٧	٥٩	٠	١٤	١٣	٠	٥٦	٦	٠
٩	بولاق الدكرور	٢٨٥	٥٢	١١٦	٠	٣٣	٣١	٠	٩٨	١٨	٦
١٠	وراق واوسيم	٢٠٥	٣٠	٨٩	١١	٢٥	١٧	٥	٧٣	١٦	١٢
المجموع		١٦٢٩	٢٧١	٦١٦	٢٩	٢٠٥	١٧٣	١٢	٦٣٦	١٢٢	١٣٧
		٣٨٤٠									

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الإحصائيات الشهرية لمكاتب التسويات لمحكمتى شمال وجنوب الجيزة عام ٢٠١٩

من الجدول السابق نلاحظ إرتفاع نسبة طلبات الخلع وهذه دلالة غير جيدة ففى شهر واحد تقدم ٦١٦ طلب للطلاق خلعاً، فلابد من دراسة أسباب إرتفاع طلبات الخلع وإنخفاض طلبات الطلاق، وهل يعود ذلك للأجراءات الخاصة بالخلع من عدم وجود سبب لطلب الخلع؟ أم ان الحكم بالخلع يكون نهائى ولا يجوز الاستئناف علية؟، ثم يأتى الطلبات المقدمة للحبس وعددها ٦٣٦ وهو امتناع الزوج/المطلق من سداد النفقة، فتقوم الزوجة/الحاضنة برفع دعوى متجمد نفقة(الدفع أو الحبس)، وتأتى أعلى نسبة طلبات مقدمة للمطالبة بالنفقة بعدد ١٦٢٩طلب.

ونجد أن الطلبات المقدمة من الزوج/المطلق تنحصر فى الرؤية والطاعة، وعدد الطلبات المقدمة فيها قليلة نسبيا بالمقارنة بالطلبات التى تطلبها الزوجة/الحاضنة.

جدول رقم(٥)يوضح عدد الطلبات التى تم قيدها بمكتب تسويات المنازعات الأسرية (وراق وأوسيم) والعدد الفعلى للحضور والطلبات التى تم التصالح فيها خلال الفترة من ٢٠١١ حتى ٢٠٢١

م	عام	المقدم	الصلح	العدد الفعلى للحضور	نسبة الصلح
١	٢٠١١	٢٧٤٤	١٢٣	–	%٤.٤٨
٢	٢٠١٢	٢٩٨٨	١١٥	–	%٣.٨٤
٣	٢٠١٣	٢٥٥٨	١٠٦	–	%٤.١٤
٤	٢٠١٤	٣٤٠٠	١١٤	–	%٣.٣٥
٥	٢٠١٥	٣٤٨٧	١٣١	–	%٣.٧٥
٦	٢٠١٦	٣٤٥٧	١١٥	–	%٣.٣
7	2017	٣٩١٧	١١٥	–	%٣
8	2018	٤٤٥٧	١٣٦	١٧٥	%٧٧.٧١

9	2019	٤٥٦١	112	160	%70
10	2020	5071	٩١	١٢٥	%٧٢.٨
11	2021	5608	١١٤	١١٤	%١٠٠

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الإحصائية الشهرية لمكتب تسويات المنازعات الأسرية الوراق وأوسيم ٢٠٢١:٢٠١١

أختار الباحث مكتب تسوية الوراق وأوسيم حيث أنة مكان عملة، ومن المكاتب ذات الكثافة العددية المرتفعة للطلبات المقدمة، وتتميز منطقة الوراق وأوسيم بالجمع بين الطابع الريفى والحضرى والشعبى.

فمن الجدول السابق يتضح تأكيد فكرة ضرورة احتساب نسب الصلح لمكاتب الصلح على العدد الفعلى للحضور وضرورة إلزام أطراف النزاع بالحضور أمام مكاتب التسوية لتتمكن من أداء دورها وتحقيق أهدافها وتبين ذلك فى أعوام٢٠١١حتى٢٠١٧، فيعتقد أن مكاتب التسوية لاتقوم بمهامها لضعف نسب الصلح حيث كان يحسب الصلح على جميع الطلبات المقدمة بينما من عام٢٠١٨ وحتى الأن يحسب نسب الصلح على العدد الفعلى للحضور، ولذلك إرتفعت نسب الصلح وتبين أهمية الدور التى تلعبة مكاتب التسوية والمعوق الذى يقف أمامها فى تحقيق أهدافها وهو عدم حضور طرفى النزاع الجلسة المحددة لتسوية النزاع بينهم.

جدول رقم (٦) يوضح تصنيف الطلبات المقدمة لمكتب تسويات المنازعات الاسرية (وراق وأوسيم) طبقا لنوع الدعوى موضوع النزاع خلال الفترة من ٢٠١٩ حتى ٢٠٢١

م	عام	المقدم	النفقات	التطليق	الخلع	الحضانة والضم	الرؤية	الطاعة	اثبات الزواج والطلاق	الحبس	المتعة	اخرى
١	٢٠١٩	٤٥٦١	١٨٥٩	٢٩٢	٩٦٩	١٢٣	٢٢٤	٢٣٠	٤٠	٦٣٩	١١٠	٧٥
٢	٢٠٢٠	5071	٢٢٥٥	٣٦٣	٨١٧	١٩٦	٢٢٧	٢٤٨	٣١	٧١٥	١٠٤	١١٥
٣	٢٠٢١	5608	٢٤١٠	٣٨٤	٨٧٦	٣٠٥	٢٦٩	٣٥١	٤٠	٧٦٣	٩٥	١١٥
المجموع		١٥٢٤٠	٦٥٢٤	١٠٣٩	٢٦٦٢	٦٢٤	٧٢٠	٨٢٩	١١١	٢١١٧	٣٠٩	٣٠٥

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الإحصائية الشهرية لمكتب تسويات المنازعات الأسرية الوراق وأوسيم ٢٠٢١:٢٠١١

من الجدول السابق نلاحظ زيادة عدد الطلبات المقدمة ففى٢٠١٩ قدم٤٥٦١ وإرتفع فى عام٢٠٢٠ الى٥٠٧١ رغم ظهور فيروس كورنا ووجود إجراءات أحترازية وتباعد إلا أن المشكلات الأسرية أخذت منحنى الإرتفاع حتى وصلت فى عام٢٠٢١ إلى٥٦٠٨ بإجمالى١٥٢٤٠ طلب تسوية فى الفترة من٢٠١٩ حتى٢٠٢١، وأيضا زيادة فى طلبات الخلع والنفقات والحبس، وكل هذا يجب ان نقف أمامة ونتدخل للحفاظ على تماسك الأسرة والحفاظ على المجتمع من الأنهيار.

ونجد ان الطلبات الخاصة بالرؤية والضم ارتفعت اى ان النزاع امتد للأطفال ومن الممكن إستخدام الأطفال كوسيلة للضغط من الطرفين كلاً منهما على الأخر.

ولاحظ الباحث من خلال عملة نسبة كبيرة من أطراف النزاع تعانى من عدم المعرفة بحقوقها وواجباتها والأجراءات، فمنهم لا يعلم الفرق بين الطلاق وانواعة ومنها الخلع، وهناك من يعتقد أنه غير ملزم بالإنفاق طالما الطرف الثانى غير مقيم معه بمسكن الزوجية ويضع شرط الرجوع للمنزل للأستمرار فى الإنفاق.

جدول رقم (٧) يوضح تصنيف الطلبات التى تم التصالح عليها بمكتب تسويات المنازعات الاسرية للوراق وأوسيم طبقا لنوع الدعوى موضوع النزاع فى الفترة من ٢٠١٩ حتى ٢٠٢١

م	عام	العدد الفعلى لحضور طرفى النزاع	الصلح	التطليق	الخلع	النفقات	الحبس	الاعتراض	الحضانة والضم والرؤية	مسكن الزوجية	المتعة	المهر والجهاز	اخرى
١	٢٠١٩	160	112	١	١	٨٧	١٤	٠	٨	٠	١	٠	٠
٢	٢٠٢٠	١٢٥	٩١	١	٤	٦٣	١١	٦	٤	٠	١	٠	٠
٣	٢٠٢١	١١٤	١١٤	٢	٥	٨٦	٩	٥	٥	٠	٠	١	١
المجموع		٣٩٩	٣١٧	٤	١٠	٢٣٦	٣٤	١١	١٧	٠	٢	١	١

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الإحصائية الشهرية لمكتب تسويات المنازعات الأسرية الوراق وأوسيم ٢٠٢١:٢٠١١

من الجدول السابق يتبين لنا إرتفاع الطلبات التى تم الصلح فيها والخاصة بالنفقة لتحقق٢٣٦ صلح على النفقة فى خلال الفترة من٢٠١٩حتى٢٠٢١ ولكن هناك سؤال لمن هذه النفقة فمن يستحق النفقة؟، فمستحقى النفقة هم الزوجة والصغار والأقارب (الأب والأم) للرجل، وهذا ما سيتم ايضاحة فى ما هو قادم عند تسليط الضوء على النفقة وتصنيفها والصلح على النفقة طبقا لمن يستحقونها، وكذلك حقق الصلح على طلبات الحبس عدد٣٤ صلح، تليها الرؤية ١٧صلح، وبالنسبة لطلبات الضم لا يكون لها مكان، لأن مكاتب التسوية غير مختصة بها ولابد من قرار محكمة بالضم للصغار، ويجب الأشارة الى أن من يقيد دعوى الضم هى الجدة (للأم) فى حالة وجودها على قيد الحياة، ورغبة (أم) الصغار بالزواج من أخر وهذا يجعل الحضانة تسقط عن (أم) الصغار وتذهب لمن يليها فى جدول الحضانة الجدة(للأم)، وهذا الإجراء يجعل(أم) الصغار تحتفظ بالصغار من خلال الجدة(للأم) وعدم تمكين الجدة(للأب)أو(الأب) ذاتة فى الحصول على حضانة

الصغار، وتم الصلح فى الطلبات التى تخص الدخول فى الطاعة بعدد١١ صلح، بينما الطلاق والخلع نجد الصلح فيهم ضئيل وهذا بسبب عدم وجود ما هو ملزم لحضور أطراف النزاع وعند حضور الأطراف نجد من يمثلهم وكيلهم هو الحاضر ما يصعب عملية التسوية .

فلابد من وضع تشريع يلزم حضور أطراف النزاع بشخصهم التسويات لتسهيل مهمة هيئات المكاتب من تحقيق هدف المكاتب، او إستحداث تشريع أخر يحقق هذا الهدف من مقابلة الطرفين بشخصهم.

جدول رقم (٨) يوضح تصنيف النفقات التى تم التصالح عليها بمكتب تسويات المنازعات الاسرية للوراق وأوسيم طبقا لنوع النفقة فى الفترة من ٢٠١٩ حتى ٢٠٢١

م	عام	النفقات			
		زوجية	صغار	اقارب	الاجمالى
١	٢٠١٩	١٩	٢٩	٣٩	٨٧
٢	٢٠٢٠	١١	٣٤	١٨	٦٣
٣	٢٠٢١	١٥	٣٥	٣٦	٨٦
المجموع		٤٥	٩٨	٩٣	٢٣٦

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الإحصائية الشهرية لمكتب تسويات المنازعات الأسرية الوراق وأوسيم ٢٠٢١:٢٠١١

من الجدول السابق يتضح تصنيف النفقات طبقا لمستحقى النفقة من الرجل وهم الزوجة والصغار والأقارب ولابد من معرفة من هم الأقارب فالأقارب هم (الأب والأم) للرجل، ونجد هنا ان نسبة الصلح فى نفقة الأقارب مرتفعة ٩٣ صلح خلال الفترة من٢٠١٩ حتى٢٠٢١، وبالسؤال عن لماذا يرفع الأقارب(الأبوالأم) للرجل؟ فكانت الإجابة، بأن فى أغلب الأحيان يستخدم الرجل هذا الإجراء وبمساعدة أقارية(الأم والأب) فى فرض نفقة لهم وذلك اعتقاداً منه أن ذلك سيقلل من نفقة زوجتة والصغار، ويعوق لها عملية تنفيذ الأحكام الصادرة لها من نفقة فى جهه عملة، وهذا الصلح يساهم فى رفع نسب الصلح داخل مكاتب التسوية، لكنة لايحتاج مجهود من هيئة المكتب فالأطراف تحضر متفقة ويقوموا بتحرير وتوثيق الأتفاق داخل مكتب التسوية، وهذا يعتبرة الباحث صلح غير حقيقى ولا يعبر عن جهود مكاتب التسوية فى اداء دورها وتحقيق هدف التسوية.

التكامل والتنسيق بين جهود مواجهه النزاعات الأسرية.

أن عملية مواجهه النزاعات الأسرية ودعم التماسك والاستقرار والترابط الأسرى فى الوقت المناسب وقبل حدوث مضاعفات تحتاج إلى التنسيق والتكامل بين جميع الأطراف والجهات المعنية فى المجتمع ولا تقف على دور الأسرة وحدها.

فنجد أن الدولة ومختلف مؤسساتها الحكومية وغير الحكومية والأهلية(وزارة التضامن "الادارة العامة للأسرة والطفولة" تقدم خدمات دعم نقدى من خلال بنك ناصر صرف النفقات فى حدود خمسمائة جنية فقط للنفقات الصادر بها أحكام، وتنفذ برامج ومشروعات لمواجهه النزاعات الأسرية– ووزارة العدل من

خلال"مكاتب تسويات المنازعات الأسرية" – والأزهر الشريف من خلال"بيت العائلة المصرية ووحدة لم الشمل"– ودار الأفتاء– والكنيسة من خلال"لجان تسوية المنازعات الأسرية" – ومكاتب التوجية والأستشارات الأسرية بالجمعيات الأهلية والمشرف عليها وزارة التضامن) كل هذه الجهود تعمل من أجل هدف وأحد وهو مواجهه النزاعات الأسرية والحفاظ على الأسرة المصرية وتماسكها.

ولكننا إذا نظرنا الى هذه الجهود نجدها تعمل فى جزر بعيدة عن بعضها البعض رغم أنها تعمل من أجل هدف واحد وهو الحفاظ على تماسك الأسرة ومواجهه النزاعات الاسرية .

فنجد هذه الجهات منها من يعمل على الجانب الوقائى والتنموى من خلال تنفيذ برامج توعوية للمقبلين على الزواج ومنهم من يعمل على الجانب العلاجى من خلال التوجية والأستشارات الأسرية والتسوية الودية للنزاعات بين الأطراف، وفى النهاية نجد انة من الضرورى التنسيق والتكامل بين كل هذه الجهود لتحقيق الهدف المشترك بين كل هذه المؤسسات وهو الأسرة وتماسكها

معوقات تشريعية وتنظيمية وفنية تحد من مواجهه النزاعات الأسرية.

من خلال عرضنا السابق للتشريعات والقوانين والقرارات وجدنها جيدة جدا ولكن فى بعض المواد يجب إعادة النظر فيها لما تسببة من معوقات عند تسوية النزاعات ودياً، وهناك معوقات تشريعية وتنظيمية ومعوقات فنية.

فنجد فى القانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠. بشأن إصدار قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية مادة(٢) تثبت أهلية التقاضى في مسائل الاحوال الشخصيه للولايه على النفس لمن أتم خمس عشرة سنة كامله متمتعا بقواه العقليه.

ففى هذا السن خمس عشر عام يعتبر الصغير فى سن الطفولة، كما حدده قانون الطفل بثمانية عشر عام، وحدد القانون ايضاً سن الرشد بواحد وعشرون عام، وحدد القانون سن إستخراج بطاقة تحقيق الشخصية (الرقم القومى) بستة عشر عام، فلابد من النظر فى هذه المادة وتعديل السن ليكون متفق مع سن الطفولة وحتى يستطيع الصغير فى حالة عدم رغبتة فى الحضور ووقوفة فى مواجهة والدة امام المحكمة يستطيع إنابة محام كوكيل عنة للحضور، وذلك استنتجة الباحث من خلال عملة من تعرض الصغار لمشكلات عند إستخراج توكيل ورفض غالبية مكاتب الشهر العقارى إستخراج توكيل لهم، ويضطر الصغير فى بعض الاحيان إن لم يستطع مواجهه والدة التنازل عن المطالبة بحقة فى النفقة من والدة، وتقف (الأم) الحاضنة سابقا مكتوفة الأيدى لا تستطيع عمل اى شيئ رغم انها كانت تحصل على نفقة للصغير وقت كان فى حضانتها وبعد إتمامة سن الخامس عشرة لا تستطيع المطالبة بها.

وهناك معوق أخر وهو عند تحرير عقود الأتفاق والصلح داخل مكاتب التسوية الودية للمنازعات الأسرية التابعة لمحكمة الأسرة، أذا لم يكون الرجل(الزوج–الأب–المطلق) يعمل بجهه تستطيع المرأة(الزوجة – المطلقة) من خلالها تنفيذ النفقة لا تستطيع التنفيذ، فعند ذهابها للتنفيذ من خلال بنك ناصر يطالبها

بنهائية الحكم(الإستئناف)، وعند مطالبتها بالمبالغ المتجمدة(رفع دعوى متجمد نفقة) لعدم إلتزام الطرف الثانى من سداد النفقة المستحقة والتى أقرها على نفسة وبنفسة يطلب منها نهائية الحكم(الإستئناف)، وتجد المرأة(الأم/الزوجة) أن العقد الذى بيدها ليس له شهادة من الإستئناف ولا تستطيع الإستئناف علية، وتجد نفسها مضطرة لإعادة الإجراءات من البداية لإصدار حكم إبتدائى ليكون له حكم إستئناف ليمكنها من التنفيذ، وذلك يكُون فكرة لدى الأطراف بان التسوية الودية ليس لها اى فائدة وما هى إلا تضيع للوقت، فلابد من إعادة النظر فى ذلك ووضع حل قانونى يضمن التنفيذ للعقد المبرم داخل مكاتب التسوية الودية بجعل مادة فى القانون تجعلة بلا إستئناف وذلك لوجود أطراف النزاع وإقرارهم بشخصهم مما لا يستدعى الإستئناف علية، ووقتها تستطيع المرأة(الزوجة – المطلقة) التنفيذ فى بنك ناصر وتستطيع ايضا رفع دعوى متجمد النفقة (الحبس)، وسيكون لمكاتب التسوية دور فعال حقيقى.

والمعوق الخاص بعدم وجود ما يلزم قانونيا أطراف النزاع بالحضور بشخصهم امام مكاتب التسوية المنازعات الودية، وهذا معوق امام اعضاء هيئات مكاتب التسوية من اداء دورهم وتحقيق الهدف من إنشاء مكاتب التسوية الودية للمنازعات الأسرية، وهذا اتضح من خلال عرض الباحث للقراءة التحليلية الإحصائية، فعند حضور أطراف النزاع امام المكاتب يبذل أعضاء المكتب مساعى الصلح ويحققون هدف التسوية مع نسبة كبيرة من الحاضرين فعلياً، وإذا تمعنا فى النظر فى من حضر ولم يقم بالصلح نجد ان طرف واحد حاضر بشخصة والأخر يحضر وكيل عنة.

هناك معوق يخص مكاتب التوجية والإستشارات الأسرية التابعة لوزارة التضامن والذى عمل فية الباحث قبل العمل بمكاتب التسوية للمنازعات الأسرية بوزارة العدل وهو عدم الإقبال على مكاتب التوجية والإستشارات الأسرية التابعة لوزارة التضامن ووجود صعوبة لتلك المكاتب للوصول الى تلك الفئات إلا من خلال أنشطة الجمعيات، وأكد علي ذلك الجدول رقم (١) والذى وضح عدد الأسر المتعاملة مع مكاتب التوجية والإستشارات الأسرية على مستوى محافظة القاهرة فى الفترة من٢٠٢٠/٩/١٠ وحتى ٢٠٢٠/١١/١٠، وهذا يدل على عدم وعى الأسرة بدور هذه المكاتب فهذا يحتاج إلى رفع وعى الأسر، وإذا نظرنا إلى الوضع فى الواقع فنجد عدم امتلاك هذه المكاتب لضمانات تقدمها للأسر فى وقت النزاع وتكون ملزمة للأتفاقات التى تبرم إذا حدث صلح بين الأطراف، فيرى الباحث ان دور هذه المكاتب توعوى، ويمكن إسناد دور وقائى لها فى توعية المقبلين على الزواج، أو يكون لها دور مكمل لدور مكاتب تسويات المنازعات الأسرية لمحكمة الأسرة والتى يلجاء إليها كافة المتنازعين أسريا وتعانى من إرتفاع فى عدد الطلبات المقيدة بها وبذلك تحل مشكلة عدم إقبال الأسر عليها.

ومن المعوقات ايضاً المقرات المخصصة لبعض محاكم الأسرة ومكاتب تسويات المنازعات الأسرية الغير مؤهلة لإستقبال أسرة مهددة بالتفكك، حيث انها تعانى من ضيق الأماكن المخصصة لعقد الجلسات بها وتصل إلى ان الجلسات الودية تعقد والأطراف المتنازعة واقفه على قدمها، وهذا يعوق عملية التسوية الودية.

عدم وجود سياسة متكاملة لمواجهه النزاعات الأسرية فى مصر تشكل معوق، فنجد تشريعات عدديدة وجهات عديدة تعمل على مواجهه النزاعات الأسرية منها ما هو حكومى وما هو غير حكومى ومنظمات مجتمع مدنى وجمعيات أهلية ولكن كلاً منها يعمل فى جزيرة منعزلة عن الأخر ولا يوجد اى تنسيق أو تكامل بين كل هذه الجهود، ونجد أنة رغم كل هذه الجهود يوجد زيادة كبيرة فى النزاعات الأسرية .

عدم تأهيل العاملين فى مكاتب تسويات المنازعات الأسرية التابعة لمحاكم الأسرة، للتعامل مع ذوى الاحتياجات الخاصة من الصم والبكم، فلا يوجد من يستطيع التكلم بلغة الاشارة، ففى ببعض الاحيان يلجأ الى المكاتب من يتحدث لغة الاشارة ووقتها تكون هناك مشكلة فى التعامل معة، وفى بعض الاحيان يحضر احد فاقدى البصر ويريدون تحرير عقد اتفاق وصلح فيكزن هناك مشكلة لان طرف من اطراف النزاع لا يستطيع الرؤية لما كتب وذلك يضع اعضاء المكتب تحت مسئولية وفى مشكلة، وكذلك هناك أطراف لا يتحدثون اللغة العربية (اجانب) ولا يجدوا من يجيد اللغة الانجليزية على الاقل للتحدث معهم وتكون هذه مشكلة.

مقترحات لموجهه النزاعات الأسرية.

لابد من التكامل والتنسيق بين الجهود المبذولة على كافة المستويات فعلى سبيل المثال يمكن التكامل فيما بين مكاتب تسوية المنازعات الأسرية ومكاتب التوجية والاستشارات الأسرية فيمكن من خلال مكاتب التوجية والاستشارات الأسرية الوصول الى الطرف الاخر ويمكن الاستعانة بمقرات تلك المكاتب لعقد التسوية اذا لزم الامر واستكمال الجلسات بمكاتب تسوية المنازعات اذا كان هناك صلح، وهذا سيخفف الضغوط العددية على مكاتب تسوية المنازعات الأسرية ويحل مشكلة الوصول للطرف الممتنع للحضور.

تبسيط اجراءات التسوية من خلال عدم تقديم ملفات للتسوية ويكتفى بقيد الطلب فى السجل واعلان الطرف الاخر ويتم انشاء ملف التسوية فى حالة التصالح فقط واذا لم يتم التصالح يكتفى بحصول مقدم الطلب على شهادة من جدول القيد، او يقيد الملف فى الجدول ويلغى تحرير المحضر ويستبدل بشهادة من الجدول توضع داخل الملف ويعاد تسليمة لمقدم الطلب لرفع الدعوى به ولا يبقى فى مكتب التسوية سوى ملفات الصلح فقط.

عقود الصلح المبرمة داخل مكاتب التسوية الودية يمكن استحداث مادة فى القانون تعتبرها نهائية ولا تحتاج لأستئنافها بسبب وجود أطراف النزاع واقرارهم بشخصهم ما لا يستدعى الاستئناف علية، ووقتها تستطيع المرأة(الزوجة – المطلقة) التنفيذ فى بنك ناصر وتستطيع ايضا رفع دعوى متجمد النفقة (الحبس)، وسيكون لمكاتب التسوية دور فعال حقيقى.

وثيقة عقد الزواج ما المانع من اضافة بنود بها وجعل الأطراف من بداية الأمر وهم فى حالة وفاق يحرروا بنود فى حالة المنازعات الدوائر التى يلجأون اليها، وتحديد مبلغ مبدئى للنفقات فى حالة النزاع ، ويكون عقد زواج شامل.

توصيات لموجهه النزاعات الأسرية.

- ضرورة حصول الزوجين على شهادة تدريب على الاسعافات الاولية عند الزواج.
- ضرورة حصول الزوجين على شهادة لياقة اجتماعية ونفسية عند الزواج .
- ضرورة حصول الزوجين على شهادة لياقة طبية عند الزواج.
- ضرورة حصول الزوجين على شهادة عن مبادئ رعاية الأطفال الرضع بعد الزواج وقبل الولادة.
- ضرورة حصول الاخصائين العاملين بمجال الأسرة على شهادة تدريب على لغة الاشارة.
- ضرورة حصول الاخصائين العاملين بمجال الأسرة على شهادة تدريب على اللغة الانجليزية على الأقل .
- ضرورة إنشاءء دوائر قضائية خاصة فى كل محافظة تختص بالتعامل مع ذوى الاحتياجات الخاصة (الصم والبكم وفاقدى البصر).
- ضرورة تعديل المادة الخاصة بسن المخاصمة القضائية من ١٥ عام الى ١٨ عام ليتماشى مع سن الطفولة ويكون الصغير لدية اثبات شخصية رقم قومى يستطيع من خلالة توكيل من ينوب عنة فى الحضور فى حالة خوفة من مواجهه الأب.
- وضع حل قانونى يضمن التنفيذ للعقد المبرم داخل مكاتب التسوية الودية بجعل مادة فى القانون تجعلة بلا إستئناف وذلك لوجود أطراف النزاع وإقرارهم بشخصهم مما لا يستدعى الإستئناف علية، لتسهيل التنفيذ من خلال بنك ناصر الاجتماعى، ورفع دعوى متجمد على تلك العقود.
- إنشاء ملف للأسرة لجميع النزاعات الخاصة بها وذلك من خلال الرقمنة والتقديم الاليكترونى.
- رقمنة مكاتب التسوية وربطها بحفظ سجلات الزواج والطلاق لتفادى مشكلة عدم وجود وثائق مع السيدات خاصة غير المتعلمات واصحاب الدخول المنخفضة وعدم قدرتهم المالية على استخراج مستندات لرفع الدعاوى.
- النظر الى مقار بعض محاكم الاسرة الغير مناسبة لعقد مقابلات التسويات .
- ضرورة تفعيل قرار وزير العدل رقم ١٠٨٧ لسنة ٢٠٠٠ بشأن تحديد أماكن تنفيذ الأحكام الصادرة برؤية الصغير والإجراءات الخاصة بتنفيذ الأحكام والقرارات الصادرة بتسليم الصغير أو ضمة أو رؤيتة أو سكناه ومن يناط بذلك، والذى راعى فية الجانب الاجتماعى فى المادة (٢) وأكد على حضور اخصائى اجتماعى وتحريرة مذكرة تتضمن ملاحظاته ترفق بأوراق التنفيذ. كما حدد القرار فى المادة (٥) مدة الرؤية على أن لا تقل عن ثلاث ساعات أسبوعيا على أن تبدأ من الساعة التاسعة صباحاً وأقصى موعد تنتهى فية هو الساعة السابعة مساً ، وأعطى الأخصائى الاجتماعى بدائرة المحكمة التى أصدرت حم

الرؤية عند أستعانة أطراف السند التنفيذى به لأثبات نكول الطرف الأخر عن التنفيذ ورفع تقرير بذلك للمحكمة.

المراجع.

Martin, Jennifer & Douglas, Kathy.(2007). *Social Work and Family Dispute Resolution Australian Social Work.*

Patterson, R.F.(1994).*New Webster's Large Print Dictionary*. Paradise Press Inc.

Rozario, Henry (2010). Social Work with Family. In Thomas, Gracious Intervention with Individuals and Groups (p.1), (Ed.), Social Work Indira Gandhi National Open University Maidan Garhi. http://www.egyankosh.ac.in/bitstream/123456789/28834/1/BSWE-002-Volume-II.pdf#page=215

Thompson, Della.(1993). *The Oxford Dictionary of Current English*. (2th ed). Oxford University Press.

ابو عامر، أسماء محمود.(٢٠١٢). *محكمة الأسرة ودورها في تسوية المنازعات الأسرية: دراسة اجتماعية لبعض الحالات بمحكمة أسرة تلا* [رسالة ما جستير غير منشورة]. جامعة المنوفية، كلية الآداب، قسم الاجتماع.

أغا، شيماء على محمد السيد عبد الرحيم.(٢٠١٥). *التحديات التي تواجه مكاتب تسوية المنازعات الأسرية في أداء دورها الوظيفي: دراسة تطبيقية على محكمة الأسرة بمدينة طنطا"* [رسالة دكتوراه غير منشورة]. جامعة طنطا. كلية الآداب. قسم الاجتماع.

بدوى، أحمد زكى و محمود، صديقة يوسف و زكريا، محمد وجبر، محمد عبد الله.(١٩٩١). *المعجم العربي الميسر: عربي – عربي* . دار الكتاب المصري.

البشايرة، محمود و الرفاعى، سميرة.(٢٠١٦). *الإصلاح الأسرى (الزوج والزوجة) في المحاكم الشرعية من منظور تربوي إسلامي. مجلة المنارة للبحوث والدراسات*، جامعة ال البيت،عمادة البحث العلمي، ٢٢(٤)، ٣٠٧-٣٤٧.-https://0810gh9ed-1103-y-https-search-mandumah-com.mplbci.ekb.eg/Record/795420

بيومى، محمد احمد و ناصر، عفاف عبد العليم (٢٠٠٥): علم الاجتماع العائلي، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية.

الجريدة الرسمية.(٢٠٠٠). *قانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠*.

الجريدة الرسمية.(٢٠٠٤). *قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤*.

الجريدة الرسمية.(٢٠٠٥). *قانون رقم ٤ لسنة ٢٠٠٥*.

الجريدة الرسمية.(٢٠١٤). *دستور جمهورية مصر العربية لسنة ٢٠١٤*، والمعدل طبقاً للاستفتاء على تعديل بعض مواد الدستور فى إبريل ٢٠١٩.

الجريدة الرسمية.(٢٠٢٠). *قانون رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٢٠* .

الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء.(٢٠١٩). *الكتاب الإحصائى السنوى، الإصدار العاشر بعد المائة*.

حسن، إحسان محمد.(٢٠٠٥).*النظريات الاجتماعية المتقدمة "دراسة تحليلية فى النظريات الاجتماعية المعاصرة"*،عمّان، ط ١، دار وائل للنشر والتوزيع.

حلمى، إجلال إسماعيل.(١٩٩٠). *دراسات عربية في علم الاجتماع الأسرى، ط ١*، دبي، دار القلم للنشر والتوزيع.

درويش، يحيي حسن. (١٩٩٨). معجم *مصطلحات الخدمة الاجتماعية (انجليزي – عربي)*. الشركة المصرية العالمية للنشر– لونجمان.

السكرى، أحمد شفيق.(٢٠٠٠). *قاموس الخدمة الاجتماعية والخدمات الاجتماعية*. دار المعرفة الجامعية.

السيد، ولاء محمد شعبان.(٢٠١٠). *تقييم أداء محكمة الأسرة كأسلوب للإصلاح الاجتماعي في المجتمع المصري ودور طريقة تنظيم المجتمع في تحقيق أهدافها*[رسالة ماجستير غير منشورة]. جامعة حلوان. كلية الخدمة الاجتماعية. قسم تنظيم المجتمع.

شعبان، منال محمد احمد محمد.(٢٠١١). *الدور الإجتماعى لمحكمة الأسرة: دراسة ميدانية*[رسالة ماجستير غير منشورة]. جامعة المنصورة. كلية الآداب. قسم الاجتماع.

ضاحى، داليا محمد شافع.(٢٠١١). *العوامل المؤدية للطلاق المبكر وتصور مقترح لدور الخدمة الاجتماعية في التعامل معها: دراسة مطبقة على مكتب تسوية المنازعات بمحكمة الأسرة في محافظة الفيوم* [رسالة ماجستير غير منشورة]. جامعة الفيوم. كلية الخدمة الاجتماعية. قسم المجالات.

عبد الرازق، وسام محمد إبراهيم.(٢٠٢١). *دور الاخصائى الاجتماعى فى استخدام مهارات الارشاد مع جماعات الأسر لتعديل السلوكيات السلبية لأبنائهم المراهقين، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية*، ٥٣(١)، يناير ٢٠٢١.

عبد الرؤوف، ثريا وآخرون(٢٠٠٣): الممارسة العامة المتقدمة للخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الأسرة والطفولة، القاهرة.

غيث، محمد عاطف.(٢٠٠٠). *قاموس علم الاجتماع*. دار المعرفة الجامعية.

كمال،طارق.(٢٠٠٥). الأسرة ومشاكل الحياة العائلية، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة.

وزارة التضامن الاجتماعى.(٢٠٢١). *برنامج / مشروع مودة*. تم الاسترجاع من الرابط
https://www.moss.gov.eg/ar-eg/Pages/default.aspx

وزارة التضامن الاجتماعى.(٢٠٢١). *خدمات التنمية الاجتماعية المقدمة من خلال بنك ناصر الاجتماعى*. تم الاسترجاع من الرابط
https://www.moss.gov.eg/ar-eg/Pages/default.aspx

وزارة التضامن الاجتماعى.(٢٠٢٢). *الإدارة العامة للأسرة والطفولة*. تم الاسترجاع من الرابط
https://www.moss.gov.eg/ar-eg/Pages/default.aspx

وزارة التضامن الاجتماعى.(٢٠٢٢). تم الاسترجاع من الرابط
https://www.moss.gov.eg/ar-eg/Pages/default.aspx

وزارة التضامن الاجتماعى.(٢٠٢٢). *خدمات الحماية الاجتماعية المقمة من خلال بنك ناصر الاجتماعى*. تم الاسترجاع من الرابط
https://www.moss.gov.eg/ar-eg/Pages/default.aspx

وزارة التضامن الاجتماعى.(٢٠٢٢). *سياسات وزارة التضامن الاجتماعى*. تم الاسترجاع من الرابط
https://www.moss.gov.eg/ar-eg/Pages/default.aspx

وزارة العدل.(٢٠٠٤). دليل الإرشادات والتساؤلات المبسط للمتعاملين مع محاكم الأسرة ومكاتب التسوية.

وزارة العدل.(٢٠٢٢). تم الاسترجاع من الرابط https://www.moj.gov.eg

الوقائع المصرية.(٢٠٠٠). *قرار وزير العدل رقم ١٠٨٧ لسنة ٢٠٠٠* .